



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم مالية ومحاسبة
التخصص: مالية المؤسسة

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

تقييم فعالية الرقابة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية
دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية ميلة

الأستاذ المشرف	إعداد الطلبة	
الدكتور: هولي رشيد	بودرع رندة	1
	شباط خولة	2

لجنة المناقشة:

الصفة	اسم ولقب الأستاذ(ة)
رئيسا	الدكتور: ركيمة فارس
مشرفا ومقررا	الدكتور: هولي رشيد
ممتحنا	الدكتور: الوافي حمزة

السنة الجامعية 2024/2023





اللهم اني أسألك

علما نافعا ورزقا طيبا

وعملا متقبلا.

شكر وتقدير

الحمد لله وحده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته الذي أعاننا على إتمام هذه المذكرة وعلمنا ما لم نكن نعلم وكان فضله علينا عظيماً، فسبحانك لا نحصي الثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، ونصلي ونسلم على صفوة أنبيائه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأوليائه.

نتقدم بخالص الشكر والامتنان إلى الأستاذ هولي الرشيد الذي قبل الإشراف على هذا العمل عرفانا بالجهودات الذي بذلها في سبيل انجاز هذا البحث. كما نتقدم بالشكر إلى دكتور اللوافي حمزة و الدكتور ركيمة فارس على مجهوداتهما ونصائح المقدمة من طرفهم.

وإلى كل من ساهم في إعداد هذا البحث من قريب أو من بعيد و ساعدنا سواء بيده أو بلسانه أو بقلبه في إعداد هذه المذكرة.

الإهداء

الحياة سلسلة متعاقبة من اللحظات و النجاح هو أن تعيش كل واجدة من هذه اللحظات بعد طول إنتظار ها أنا أوقع على آخر صفحات هذه المذكرة التي كانت ثمرة جهد سنوات من الدراسة أهديتها إلى: التي أعطتني و أسكنتني بين حنايا روحها, كيف سأهديها الورود و كل ورود الدنيا تأخذ عبيرها منها, كيف سأتقرب منها وهي تسكن القلب بين أحشائي أمي العزيزة.

إلى من كلله الله بالهيبه و الوقار إلى من علمني العطاء يدوت إنتظار إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار أبي العزيز.

إلى النجوم التي تتلألأ في سماء أيامي إخواني وأخواتي

إلى جميع أصدقائي

وفي الأخير أهدي لكم بحث تخرجي هذا داعينا المولى عز وجل أن يطيل في أعماركم و يرزقكم الخيرات

رندة

الإهداء

وصلت رحلتي الجامعية على نهايتها بعد تعب و جهد وها انا ذا أختتم بحث تخرجي و أمتن لكل من له

الفضل في مسيرتي و ساعدني و لو باليسير

إلى صاحب السيرة العطرة و الفكر المستنير فلقد كانله الفضل الأول في بلوغي التعليم العالي

(والدي الحبيب) أطال الله في عمره

إلى من أفضلها على نفسي و لم لا فلقد ضحت من أجلي و لم تدخر جهدا في سبيل إسعادي على الدوام

(أمي الحبيبة)

إلى زوجي و سندي فلقد كان بمثابة العضد في سبيل إستكمال هذا البحث

إلى إخوتي و أقاربي من كان لهم بالغ الأثر في الكثير من العقبات و الصعاب

إلى صديقاتي و جميع من وقفن بجواري و ساعدوني بكل ما يملكن

وفي الأخير أهدي لكم بحث تخرجي هذا داعيتا المولى عز وجل أن يطيل في أعماركم و يرزقكم الخيرات.

خولة

A decorative rectangular frame with intricate, symmetrical scrollwork and floral patterns in each corner and along the sides. The frame is black and has a slight drop shadow effect.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	العناوين
-	الشكر والعرفان
-	الإهداء
-	فهرس المحتويات
-	قائمة الجداول
-	قائمة الأشكال
أج	مقدمة
32-10	الفصل الأول: الرقابة الجبائية
21-13	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الرقابة الجبائية
13	المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية
17-14	المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية
21-18	المطلب الثالث: آليات وأهداف الرقابة الجبائية
25-21	المبحث الثاني: ضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية
22-21	المطلب الأول: إعلام المكلف بالتحقيق و تقديم ميثاق المكلف بالضريبة
24-22	المطلب الثاني: إمكانية إستعانة بالمستشار و حق الرد و طعن
25-24	المطلب الثالث: تحديد فترة التحقيق و عدم تجديده
32-26	المبحث الثالث: الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي
28-26	المطلب الأول: مفاهيم حول الغش و التهرب الضريبي
30-29	المطلب الثاني: طرق قياس التهرب الضريبي
31-30	المطلب الثالث: تقنيات إعادة تأسيس الوعاء الضريبي
32	خاتمة الفصل
53-33	الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية
39-36	المبحث الأول: مفاهيم حول عصرنة الإدارة الجبائية
37-36	المطلب الأول: مفهوم عصرنة الإدارة الجبائية
38-37	المطلب الثاني: دوافع و أهداف عصرنة الإدارة الجبائية
39_38	المطلب الثالث: معوقات عصرنة الإدارة الجبائية
47-39	المبحث الثاني: مضمون عصرنة الإدارة الجبائية ورقمته

فهرس المحتويات

42-39	المطلب الأول: رقمنة الإدارة الجبائية
44-42	المطلب الثاني: مشروع عصرنة الإدارة الجبائية
47_44	المطلب الثالث: تنظيمات عصرنة الإدارة الجبائية
53-48	المبحث الثالث: علاقة عصرنة الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة الجبائية
49-48	المطلب الأول: مفهوم فعالية الرقابة الجبائية
51-49	المطلب الثاني: مؤشرات تقييم فعالية الرقابة الجبائية
52	المطلب الثالث: دور العصرنة في تحسين فعالية الرقابة الجبائية
53	خاتمة الفصل:
70-54	الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية
65-56	المبحث الأول: عصرنة هياكل مديرية الضرائب لولاية ميلة
57-56	المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية ميلة
58-57	المطلب الثاني: هيكل التنظيمي مديرية الضرائب لولاية ميلة
65-59	المطلب الثالث: مهام المديرية الولائية
67-65	المبحث الثاني: فعالية الرقابة المعقدة
65	المطلب الأول: تقييم فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة
66	المطلب الثاني: تقييم فعالية التحقيق في المحاسبة
67-66	المطلب الثالث: تقييم فعالية التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة
69-67	المبحث الثالث: فعالية الرقابة الجبائية
68-67	المطلب الأول: تقييم فعالية الرقابة الشكلية
69-68	المطلب الثاني: تقييم فعالية الرقابة على الوثائق
70	خاتمة الفصل:
	الخاتمة
-	قائمة المراجع
-	الملخص
-	الملاحق

فهرس الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
51-50	أقسام مؤشرات الرقابة الجبائية	1
65	تطور مؤشرات التنفيذ برنامج التحقيق المصوب في المحاسبة	2
66	تطور مؤشرات التنفيذ برنامج التحقيق في المحاسبة	3
67	تطور مؤشرات تنفيذ التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة	4
68	تطور نتائج عمليات الرقابة الشكلية للملفات التابعة لمختلف برامج التشغيل و الإستثمار	5
69	تطور عدد الملفات المبرمجة و المنفذة بعنوان الرقابة على الوثائق	6

فهرس الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
15	مخطط الرقابة على الوثائق	1
17	أشكال الرقابة الجبائية	2
58	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميلة	3

المقدمة العامة

المقدمة العامة

تعتبر الضرائب أحد أبرز أدوات السياسة الاقتصادية الكلية واستجابة للمتغيرات الداخلية والخارجية والتطورات الكبيرة التي يشهدها العالم حاليا في مجال التكنولوجيا وجدت الجزائر نفسها أمام حتمية مواكبة هذه التطورات ومواكبة التغيرات المتسارعة، حيث عملت الدولة الجزائرية على تطوير وعصرنة إدارتها بصفة عامة والإدارة الجبائية بصفة خاصة حيث يعد قطاع الضرائب من بين أهم القطاعات الجزائرية التي إنتهجت عدة إصلاحات من أجل العصرنة بإعادة هيكلة المصالح الجبائية والتشريعات والإجراءات المسيرة للضريبة وهذا من الجانب الداخلي، وفي ظل هذه الإصلاحات قامت السلطات العمومية بالاستثمار في المجال التكنولوجي وذلك سعيا منها إلى التحول من الإدارة التقليدية إلى إدارة رقمية معاصرة على غرار الجبائية الرقمية أو الجبائية الإلكترونية.

فالرقابة الجبائية تعتبر من أهم الإجراءات التي تستعملها الإدارة لمحاربة التهرب والغش الضريبي واستقاء مستحققاتها وتصحيح الأخطاء والمخالفات والتجاوزات التي يكتشفونها وهذا للحفاظ على مواد الخزينة العمومية.

ونظرا لنقص الوعي الضريبي للمكلفين بالضريبة والخسائر الكبيرة التي تتحملها الخزينة جراء التهرب والغش الضريبي قامت الإدارة الجبائية بتنوع وتعديل أشكال أدائها لدورها الرقابي، وتحديثها بصورة مستمرة من أجل تحقيق فعالية أكبر في معالجة التهرب والغش الضريبي.

إشكالية البحث:

انطلاقا من مما سبق يمكن صياغة الإشكالية التالية:

**كيف يتم تقييم فعالية الرقابة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية ؟
الأسئلة الفرعية:**

ما هو مفهوم وأشكال وآليات الرقابة الجبائية في الجزائر .

ماهي الضمانات الممنوحة للمكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية.

ما مدى فعالية الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي.

الفرضيات:

من خلال تقديم الأسئلة في إشكالية الدراسة يمكن وضع الفرضيات التالية:

إن المفهوم الحديث للرقابة الجبائية يعبر عن الإجراءات والأساليب التي يتم اتباعها لإجراء فحص شامل يهدف إلى التقليل من التهرب والغش الضريبي.

تحتاج الرقابة الجبائية إلى تحسينات وتطويرات تقوم بها الإدارة الجبائية من أجل تحقيق فعالية قصوى للرقابة الجبائية.

من خلال العصرنة تسعى الدولة إلى تحقيق أهدافها المسطرة التي لم تصل إلى المستوى المرغوب.

المقدمة العامة

أهداف الدراسة:

التعرف على المفاهيم الأساسية حول الرقابة الجبائية.
الوقوف على دور عصرنة في تحسين فعالية الرقابة الجبائية.
إسقاط الدراسة النظرية بالجانب التطبيقي من خلال تسليط الضوء على مدى عصرنة هياكل مديرية الضرائب لولاية ميلة.

أهمية الدراسة:

التعريف بأن الرقابة الجبائية أداة في مواجهة الغش والتهرب الضريبي.
هذا العمل يسمح بدراسة مدى فعالية الرقابة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية بعنباره من أكثر المواضيع بحثا في الوقت الراهن.
معرفة دور العصرنة في تحسين فعالية الرقابة الجبائية.

أسباب اختيار الموضوع:

الرغبة في الخوض والبحث في هذا الموضوع بهدف اثناء مكتسباتها.
علاقة الموضوع بالتخصص الجامعي.
التطورات التي مست الإدارة الجبائية في مجال الرقمنة في السنوات الأخيرة.
علاقة عصرنة الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة الجبائية.

صعوبة الدراسة:

وقد تمثلت أهم صعوبات الدراسة في:
قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا.
قلة المراجع والكتب في مجال عصرنة الإدارة الجبائية.

أدوات الدراسة:

الأدوات المستخدمة في البحث تتمثل في المسح المكتبي من خلال الكتب، الأطروحات والمجلات المتعلقة بالبحث.

حدود الدراسة:

حدود المكنية: يهدف هذا البحث إلى توضيح فعالية الرقابة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية. واقتصرت هذه الدراسة على مديرية الضرائب لولاية ميلة.
حدود الزمنية: تتعلق الحدود الزمنية لهذه الدراسة أنها أجريت خلال فترة التبرص المقدرة ب 3 أشهر من

سنة 2024

المقدمة العامة

المنهج المتبع:

اعتمدنا خلال هذه الدراسة على المنهج الوصفي لإجابة على الإشكالية محل الدراسة واختبار صحة الفرضيات المصاغة وذلك بإستعراض مختلف المفاهيم وأشكال الرقابة الجبائية والضمانات الممنوحة للمكلفين بالضريبة وطرق محاربة التهرب والغش الضريبي والمفاهيم ومضامين عصرنه الإدارة الجبائية ثم القيام بدراسة ميدانية للبحث.

هيكل البحث:

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول حيث عرضنا في الفصل الأول عن المفاهيم الأساسية حول الرقابة الجبائية (مفهوم، أشكال، الآليات) وضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعة للرقابة الجبائية، كما تطرقنا إلى الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي، أما الفصل الثاني فتم التطرق فيه إلى عصرنه الإدارة الجبائية ومضمون رقمنة الإدارة الجبائية وتحدثنا أيضا عن علاقة عصرنه الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة الجبائية، وفي الأخير أي الفصل الثالث تم دراسة الحالات التطبيقية للرقابة الجبائية ومدى فعاليتها في ظل عصرنه الإدارة الجبائية على مستوى مديرية الضرائب ميعة، والخاتمة العامة تحتوي على أهم النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة والإستنتاجات والاقتراحات المستخلصة.

الفصل الأول :

الرقابة الجبائية

الفصل الأول: الرقابة الجبائية

تمهيد

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الرقابة الجبائية

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية

المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية

المطلب الثالث: آليات وأهداف الرقابة الجبائية

المبحث الثاني: ضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية

المطلب الأول: إعلام المكلف بالتحقيق وتقديم ميثاق المكلف بالضريبة

المطلب الثاني: إمكانية الاستعانة بمستشار وحق الرد والطعن

المطلب الثالث: تحديد فترة التحقيق وعدم تجديده

المبحث الثالث: الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي

المطلب الأول: مفاهيم حول الغش والتهرب الضريبي

المطلب الثاني: طرق قياس التهرب الضريبي

المطلب الثالث: تقنيات إعادة تأسيس الوعاء الضريبي

خاتمة الفصل:

تمهيد

تعد الرقابة الجبائية إحدى الأدوات الفعالة لمصالح الضرائب التي منحها القانون للتأكد من صدق وصحة التصريحات الجبائية ومعاينة الأخطاء والإنحرافات، وذلك لأهميتها البالغة في عملية إتخاذ القرار وتحليل الوضعية الجبائية للمكلفين وكشف الإنحرافات والمخاطر الضريبية بالإضافة إلى مكافحة مختلف حالات الغش والتهرب الضريبي حيث تهدف إلى إمتثال المؤسسات للقوانين والأنظمة الضريبية وتقييم المخاطر ودراسة تأثيرها على الحسابات والبيانات، ومحاولة منا لتبسيط مصطلح الرقابة الجبائية حاولنا التطرق فيما يلي إلى:

- مفهوم وأشكال الرقابة الجبائية وآلياتها.
- ضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية.
- الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الرقابة الجبائية

إن الرقابة الجبائية أحد أهم الإجراءات التي تسعى من ورائها الإدارة الجبائية للمحافظة على المال العام من الضياع وسيتم التعرف على الرقابة الجبائية فيما يأتي.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية

أولاً: تعريف الرقابة الجبائية

للقوف على مفهوم الرقابة الجبائية رأينا أنه من الضروري تحديد مفهوم الرقابة بشكل عام حيث.
التعريف الأول: عرفها " فايول " « بأنها التحقق مما إذا كان كل شيء يسير وفقاً للخطة المرسومة والتعليمات الصادرة، أما موضوعها فهو تباين نواحي الضعف أو الخطأ من أجل تقويمها ومنع تكرارها ¹ »

التعريف الثاني: الرقابة الجبائية هي تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلائم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع العينات والتصريحات المقدمة.²

التعريف الثالث: حسب كولين فيليب " colin filipe " عرف الرقابة الجبائية على أنها هي الوسيلة الضرورية لضمان المساواة بين الأفراد في دفع الضريبة وتشكل شرطاً من الشروط الأساسية والفعالة لتحقيق المنافسة الشريفة والعدالة بين المؤسسات.³

التعريف الرابع: حسب كلود لوران " claude laurant " عرف الرقابة الجبائية على أنها مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قد التحقق من مصداقية التصريحات المكتسبة من طرف المكلفين والتهرب من دفع الضريبة وتقويمها.⁴

ثانياً: تعريف المشرع الجزائري

أما المشرع الجزائري فقد عرفها في المادة 18 من قانون الإجراءات الجبائية تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو إتاوة، كما يمكنها أن تمارس الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليس لها صفة التاجر والتي تدفع أجوراً أو أتعاب أو مرتبات مهما كانت. وكتعريف شامل للرقابة الجبائية هي مجموعة من العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من صحة مصداقية التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين بغرض اكتشاف العمليات التدليسية التي ترمي إلى التخلص والتهرب من دفع الضريبة وتقويمها.⁵

من كل التعاريف السابقة نستنتج أن الرقابة الجبائية هي مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة الجبائية قصد التحقق من مصداقية وقانونية تصريحات المكلفين ومقارنة ما هو مصرح به والمعلومات المحصل عليها من مصادر أخرى.

¹ El Hadji Dialigué Bâ, Procédures fiscales : Sénégal , L'Harmattan , 2016,p11

² Ahmed Hamimi , L'audit constable et financier , édution Berti ,Algérie 2001 p172

³ ولهي بوعلام "مداخلة بعنوان نحو إطار مقترح لتفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من آثار أزمة، حالة الجزائر 2009 ملتقى الأزمة المالية و الاقتصادية جامعة سطيف 20_10_2009, ص 7

⁴ محمد حمو منور أوسرير _ محاضرات في الجبائية المؤسسات مع التمارين المحلولة ص201

⁵ مديرية عامة لضرائب ,ميتاق مكلفين بضريبة الخاضعين لرقابة الجبائية , وزارة المالية , الجزائر 2006

المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية

الرقابة الداخلية: وتتم على مستوى متفشية الضرائب، حيث يقوم مدير المتفشية بفحص ومراقبة تصريحات المكلف بالضريبة دون التنقل إلى مقر نشاطه وتشمل كل من الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق.


• **الرقابة الشكلية:** يهدى هذا النوع من الرقابة إلى تصحيح الأخطاء الملاحظة في التصريحات المقدمة وكذا التحقق من هوية المكلفين، كما تعتبر أول عملية رقابية تخضع لها التصريحات الجبائية والمعتمدة على القراءة السطحية لها، وتتحدد بالخصوص في التحقق على المستوى الشكلي للمعلومات التي يجب أن يتضمنها التصريح مثل الهوية الجبائية، إمضاء وختم المكلف... أو تصحيح الأخطاء الحسابية التي تأتي من ترحيل المجاميع والأرصدة، وعليه إن هذا النوع من الرقابة الجبائية يعتبر أساسي بهدف ضمان صحة وصدق التصريحات المقدمة دون التعمق في محتوياتها. تنير الشك في مصداقية التصريحات يقوم أما في حالة نقص المعلومات المقدمة من طرف المكلفين أو ظهور معطيات تثير الشك في مصداقية التصريحات يقوم المفتش بطلب المزيد من المعلومات والتوضيحات وذلك بالاتصال المباشر مع المكلف وتكليفه بتقديم إجابته في مدة لا يمكن أن تقل عن ثلاثين يوما.

لأن الرقابة الشكلية تقدم فكرة أولية عن الملف الجبائي ليتم من خلاله إعطاء قرار مبدئي عن مصداقية التصريحات سواء بقبوله أو بتحويله إلى الرقابة على الوثائق، أي أن هذه الرقابة تعتبر تمهيدا لرقابة الجبائية الموالية¹.

الرقابة على الوثائق: يعد ثاني إجراء تقوم به الإدارة الضريبية بعد الرقابة الشكلية، ويتجلى دور هذه الرقابة في مجموعة الأعمال والفحوصات الدقيقة التي تتم على مستوى مكاتب الإدارة الجبائية، حيث يقوم المفتش بمقارنة المعلومات المصرح بها من طرف المكلف، والمعلومات المتحصل عليها من طرف الإدارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة، والمتعلقة بالمعاملات أو الصفقات المبرمة بين المكلف وهذه الهيئات، تكون في شكل كشوفات ويطلب التبريرات والاستيضاح².

¹ ولهي بوعلام "مداخلة بعنوان نحو إطار مقترح لتفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من آثار أزمة مرجع سبق ذكره ص 06
² أحلام بن صفي الدين، الرقابة الجبائية، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة دكتوراة دولة و مؤسسات العمومية كلية الحقوق، جامعة الجزائر 2013-2014 ص 12

الشكل رقم (1) مخطط الرقابة على الوثائق



المصدر: أحلام بن صفي الدين، الرقابة الجبائية، مذكرة ماجيستر في إطار مدرسة دكتوراة دولة و مؤسسات العمومية كلية الحقوق، جامعة الجزائر 2013-2014 ص16.

الرقابة الخارجية: تعتبر التصريحات المقدمة من طرف المكلفين مبدئياً ووفق للقانون صحيحة، وبالتالي إثبات عدم صحتها والتدليس الذي تحتويه قد يقع على عاتق الإدارة الجبائية، وفي ظل ذلك تلجأ الإدارة الجبائية إلى شكل آخر من الرقابة الجبائية، وهو الرقابة الخارجية أو المعمقة بحيث يستلزم الانتقال إلى مكان ممارسة النشاط التجاري او الصناعي، ويأخذ هذا الشكل الطرق الجبائية التالية.

1_التحقيق في المحاسبة:

"هو التحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة واجراء كل التصريحات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة مراقبتها ويرمي هذا التحقيق إلى مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة. ويعني التحقيق في المحاسبة" مجموعة العمليات التي يهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه

من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبته مهما كانت طريقة حفظها والتأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية وغيرها، حتى يسنى معرفة مدى مصداقيتها"، يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة وإجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها، يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان، ماعدا في حالة طلب معاكس من طرف المكلف بالضريبة يوجهه كتابيا وتقبله المصلحة أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانونا من طرف المصلحة¹.

2_التحقيق المصوب في المحاسبة:

نصت المادة 1-20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، على أنه يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق مصوب في محاسبة المكلفين لنوع أو عدة أنواع من الضرائب، لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقدمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية. ويتم كذلك عندما تشكك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الاتفاقيات التي تم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة والتي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب الضريبة أو التقليل من الأعباء الضريبة، وتكون مدة التحقيق في عين المكان في هذا النوع من المراقبة شهرين². يخضع التحقيق المصوب في المحاسبة تقريبا لنفس القواعد الخاصة بمراقبة المحاسبة المذكورة في المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية.

3_التحقيق المعمق في الوضعية الشاملة (V.A.S.A.F.E):

هو عبارة عن مجموع العمليات الخاصة بالبحث والتقصي من أجل الكشف عن الفروقات بين المداخل المصرح بها من طرف المكلف وبين المداخل المحققة فعلا، يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي، سواء توفر لديهم موطن جبائي في الجزائر أم لا، عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة³.

في هذا التحقيق، يتأكد الأعوان المحققون من الانسجام الحاصل بين المداخل المصرح بها من جهة، والذمة أو الحالة المالية والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي، من جهة أخرى، وهذا حسب المادتين 6 و98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة⁴.

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، مديرية الأبحاث والتدقيقات، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2017، تاريخ

الاطلاع 2024/5/8 الساعة 14 ص8


<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-23-8/chartes>

² بوشري، عبد الغاني، فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي، ص89.

³ بن عمار منصور، إجراءات الرقابة الجبائية والمحاسبة، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 7199، ص12.

⁴ اخليفة اسعيد، الرقابة الجبائية، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص القانون الإداري، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013_2014، ص19.

ملخص أشكال الرقابة



المصدر: مديرية الضرائب ميعة

المطلب الثالث: آليات (طرق) وأهداف الرقابة الجبائية

أولاً: آليات الرقابة الجبائية:

لقد حول المشرع لكثير من الأجهزة مهمة الرقابة الجبائية ووضع ضوابط وطرق لهذه الرقابة وقد فصل قانون الإجراءات الجبائية في هذا الموضوع ببيان مفصل له وأحال إلى نصوص قانونية أخرى في حالة وجوب التفويض وعليه تناولت طرق الرقابة الجبائية حسب ترتيبها الوارد بهذا القانون.

أ_التحقيق في المحاسبة:

يعد التحقيق في المحاسبة مجموعة العمليات التي ترمي إلى مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبة مهما كانت طريقة حفظها حتى لو كانت بطريقة معلوماتية بإستثناء طبعاً الدفاتر التجارية الواجبة قانوناً، ويهدف هذا التدقيق أو التحقيق إلى التأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية وغيرها حتى يتسنى معرفة مدى مصداقيتها.¹

لقد وضع المشرع ضوابط وشروط بمقتضى نص المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية يحدد بمقتضاها السير القانوني لهذه العملية مبيناً الشروط من جهة وضابطاً لإجراءاتها من جهة أخرى تتلخص جملة شروط التحقيق في المحاسبة فيما يلي:

- لا بد أن يتم التحقيق بعين المكان أي محل المكلف بالضريبة، بإستثناء حالة القوة القاهرة إذا يمكن للمحققين أخذ الوثائق المحاسبية لفحصها في مكاتبهم.

- لا يمكن إجراء التحقيق في المحاسبة إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية التي لهم رتبة مراقب على الأقل.

- يمارس التدقيق أو التحقيق مهما كانت وسيلة أو سند المستعمل احفظ الحقوق حتى ولو كانت عن طريق الإعلام الآلي وسواء كانت المعطيات تساهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة في تكوين النتائج المحاسبية كما ضبطت المادة 20 الفقرة الرابعة إجراءات التحقيق في المحاسبة وفق التفصيل الآتي:

- لا يمكن الشروع في إجراء أي تحقيق في المحاسبة كقاعدة عامة دون إعلام المكلف بالضريبة مسبقاً عن طريق إرسال إشعار بالمقابل إشعار بالوصول بهدف تحضير الوثائق والمستندات في أجل أدناه 10 أيام إبتداء من تاريخ إستلام هذا الإشعار، والإستثناء الوارد على هذه القاعدة والذي أوردته نفس الفقرة هو حالة حدوث مراقبة مفاجئة والتي يكون الهدف منها المعاينة المادية للعناصر الطبيعية للإستغلال أو التأكد من وجود الوثائق المحاسبية وحالتها وفي هذه الحالة يسلم الإشعار بالتحقيق في المحاسبة عند بداية عملية المراقبة.

- حددت المادة 20 مدة التحقيق بعين المكان والإستثناءات الواردة عليه وذلك بشكل إلزامي.

¹ العيد صالح، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجبائية، دار هوم، الجزائر 2001 ص40

ب _ التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة:

يقصد بالتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية العامة مجموع العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف والدخل المصرح به ، أي التأكد من التصريحات على الدخل العام من مداخل محققة خارج الجزائر

- فوائض القيمة الناتجة التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير مبنية.
- يمكن برمجة التحقيق المعمق إثر التحقيق المحاسبي سواء بإسم المستغل الشخصي لمؤسسة أو الرؤساء والشركاء الأساسيين للشركة أو كل شخص ملزم قانون بتصريح مجمل دخله.
- ينفذ هذا التحقيق المعمق كذلك في حالة ما لوحظ فارق محسوس بين المدخول المصرح به من طرف المكلف من جهة وعناصر نمطه المعيش والنفقات المخصصة لصيانة أملاكه من جهة أخرى.
- لقد فصلت شروط وإجراءات هذه العملية المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية ونظرا للخصائص الخطيرة والحساسة لهذه العملية حرص المشرع على إحاطتها بالسر المهني وضبطها بالشروط القانونية الكفيلة بإنجاحها والتي تتلخص فيما يلي:
- لايمكن لأعوان الإدارة الجبائية القيام بالتحقيق المعمق إلا على الأشخاص الطبيعيين إذا لا يندرج على الأشخاص المعنوية.
- المقصود بالتحقيق المعمق هو معرفة الدخل الحقيقي للشخص الطبيعي للتحقيق في الضريبة على الدخل.
- بمقتضى هذا التحقيق يتم التأكد من الإنسجام الحاصل بين المداخل المصرح بها من جهة والذمة المالية والحالة المالية والعناصر المكونة لنمط أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى.
- لا يقوم بالتحقيق المعمق إلا أعوان من رتبة مراقب على الأقل.

ج _ المعاينة:

وضع المشرع الجبائي القواعد العامة لعملية المعاينة التي تشكل إحدى الوظائف الحساسة لعمل الإدارة الجبائية. وقد أوردها في قانون الإجراءات الجبائية من المادة 32. إذ تمنح هذه المواد لأعوان الإدارة الجبائية الحق في القيام بكل التحقيقات والمعاينات التي تبدو ضرورية في المحلات المهنية للمكلفين من صناع وتجار ومكلفين بالضريبة.

لا يمكن لأعوان الإدارة الجبائية الدخول إلى محلات المكلفين بالضريبة من أجل القيام بكل أعمال المعاينة والتحقيق الضروري لضمان حق الضريبة خلال النهار وفي ساعات محددة.¹

¹ من 1 أكتوبر إلى 30 مارس من الساعة السادسة صباحا حتى السادسة مساء

د _ حق الإطلاع:

لم يعرف المشرع حق الإطلاع تعريفا لغويا لكنه أشار من خلال نص المادة 45 إلى أنه يسمح حق الإطلاع بتصفح الوثائق والمعلومات المنصوص عليها في المواد المذكورة أدناه كما حددت المادة 59 فقرة أخيرة والمادة 45 الهدف من إستعمال هذا التحقيق بقولها "يسمح حق الإطلاع لأعوان الإدارة الجبائية بالحصول على المعلومات والوثائق مهما كانت وسيلة حفظها قصد تأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها"

إن حق الإطلاع بعد الأصل العام في عمل الإدارة الجبائية، وذلك لتحقيق أهدافها وبالتالي الحفاظ على مصالح الدولة ، وإنطلاقا من قانون الإجراءات الجبائية نجد أن المشروع الجزائري قد عدد أو صنف الوثائق المراد الحصول عليها قصد الإطلاع حسب القطاعات المذكورة في المواد اللاحقة لكنه وضع الاستثناءات الواردة في كل القطاعات منها في إطار لاسما، وركز عليه في المواد 65-66-67-68 إلتزام السر المهني.¹

ثانيا: أهداف الرقابة الجبائية:

من خلال التعاريف التي تطرقنا إليها سابقا يمكن إستخلاص بعض الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها المتمثلة في:²

الهدف القانوني: يتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للمكلفين للقوانين والأنظمة لذا حرص على سلامة هذه الأخيرة، تركز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين وبالضريبة عن أي انحرافات أو مخالفات يمارسونها للتهرب الضريبي من دون دفع مستحقاتهم الجبائية.

الهدف الإداري: تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما للإدارة الضريبية من خلال الخدمات والمعلومات التي تقدمها، والتي تساهم بشكل حيوي وكبير في زيادة الفعالية والأداء، ويمكن تحديدها في النقاط التالية:

- تساعد الرقابة الجبائية على التنبه على أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بها، مما يساعد الإدارة الجبائية على إتخاذ الإجراءات التصحيحية.
- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء، وهذا ساعد الإدارة الجبائية في المعرفة والإلمام بأسبابها وتقييم أثارها وبالتالي إتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشكلات التي تتجم عن ذلك.
- تسمح عملية الرقابة الجبائية بإعداد الاحصائيات مثل نسبة التهرب الضريبي.

¹ سامية العايبي، مداخلة بعنوان الإطار القانوني للرقابة الجبائية و ضوابط إثباتها، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر، جامعة قالة في 28,29 أكتوبر 2015 ، ص17

² أية بلقاسم لامية ، آليات و إجراءات الرقابة الجبائية في الجزائر و دورها في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية المالية و البنوك جامعة 2013-2014 ص 31

الهدف الاجتماعي: يتمثل في:

- محاربة إنحراف الممول بمختلف صورها مثل: السرقة، الإهمال، التقصير ولحمل واجباته إتجاه المجتمع.

- تحقيق العدالة الجبائية بين المكلفين بالضريبة، وهذا بإرسال مبدأ أساسي للإقتطاعات والمتمثل في وقوف جميع المكلفين على قدم المساواة أمام الضريبة.

الهدف المالي والإقتصادي: تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة، أي حمايتها من كل ضياع بكل شكل من الأشكال، وهذا لضمان دخول إيرادات أكبر للخزينة العمومية، وبالتالي زيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام مما يؤدي إلى زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، إذ أن الأهداف الاقتصادية للرقابة الجبائية موجودة ضمن العلاقة المركبة بين الاقتصاد والجبائية.¹

المبحث الثاني: ضمانات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية

تكتسب الرقابة أهمية بالغة للحفاظ على إيرادات الخزينة العمومية التي من خلالها يتم التحقيق مختلف حاجيات المواطنين، ومن أجل ممارسة هذه الرقابة منح المشرع لإدارة الضرائب مجموعة من الصلاحيات التي تمارسها لضمان رقابة فعلية وفعالة، وفي نفس الإطار إحاطة المشرع المكلف بالضريبة بمجموعة من الضمانات أثناء ممارسة الرقابة تجنباً لتعسف الإدارة الضريبية والتعدي على حقوق المكلفين بالضريبة، وقد منح المشرع الجبائي للمكلفين بالضريبة حقوق وضمانات وهذا مقابل الحقوق الممنوحة لأعوان الإدارة الجبائية لممارسة مهمتهم الرقابية وخلق جو من التفاهم بين المكلف بالضريبة والمراقب الجبائي وهذه الحقوق منها ما هو مرتبط بحق الرقابة الجبائية ومنه ما هو على أساس التقييم.

المطلب الأول: اعلام المكلف بالتحقق وتقديم المكلف بالضريبة

أولاً: الإرسال والإعلام بالإشعار:

حسب الفقرة 3 من المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2021 والمعدلة سنة 2023، لا يمكن القيام بالتحقيق المعمق لشخص طبيعي فيما يتعلق بالضريبة على الدخل والضريبة على الثروة دون إعلام المكلف مسبقاً من خلال إشعال بالتحقيق أو تسليمه له مع الإشعار بالإستلام مرفقاً بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في محاسبته ومن أقل أدنى للتحضير مدته 15 يوم من تاريخ إستلامه الإشعار.²

¹ لامية آية بلقاسم , مرجع سابق ص 32
² أحمد فنديس , الرقابة الجبائية في الجزائر, دار الجامعة الجديدة, الجزائر 2018 , ص 227-228

أ_ الشروط المتعلقة بإرسال الإشعار:

يجب إعلام المكلف بالضريبة قبل القيام بالتحقيق تحت طائلة البطلان وقد يكون هذا الإعلام أو إرسال الإشعار بوسيلتي إما عن طريق رسالة موصى عليها مع وصل الإستلام أو يستلمه الإشعار مباشرة مع إشعار بالإستلام على أن يسلم الإشعار في بداية كل عملية رقابة. وبالتالي لا يكفي إرساله إلى المكلف بالضريبة فقط بل لابد أن يستقبل هذا الإشعار من قبله ليصبح كدليل بأنه على علم بالإشعار، لذلك يفضل المحققون طريقة تسليم الإشعار مباشرة إلى المكلف بالضريبة لتفادي مشاكل عديدة كأن يدعى المكلف بالضريبة عدم وصول الإشعار إليه أو أنه تأخر في الوصول إليه متحججا في ذلك بالمدة المحددة وهي 15 يوما بالنسبة للتحقيق المعمق للوضعية الجبائية الشاملة.

كما يعتبر إعلام المكلف بالضريبة صحيحا في حالة عدم قبول إستلام الإشعار، برفض سحبه من البريد رغم علمه بذلك، أو أنه غير عنوانه دون التصريح بذلك التغيير إلى إدارة الضرائب، ولكن إذا تم تسليم الإشعار إلى شخص يفقد الصفة في تسليمه له بالرغم من توصل الإدارة الجبائية بعنوان المكلف بالضريبة الجديد فيكون باطلا.¹

ب_ الشروط المتعلقة بمحتوى الإشعار:

الإشعار يجب أن يتضمن العديد من البيانات كما يجب أن يرفق بميثاق المكلف بالضريبة، وقد عمد المشرع إلى تضمين هذه الوثيقة الرسمية ببعض البيانات والمعلومات الضرورية للفهم الجيد لعمليات التحقيق حيث يجب أن يبين الإشعار بوضوح السنوات التي ستكون محل التحقيق، كما يجب أن يظهر الإشعار بالتحقيق ألقاب وأسماء ورتب المحققين، وكذا تاريخ وساعة تدخل، الحقوق والضرائب والرسوم المعنية وكذا الوثائق الواجب الإطلاع عليها وأن يشير صراحة تحت طائلة البطلان بالإجراء والمتمثل في أن المكلف يستطيع أن يستعين بمستشار من إختياره اثناء عملية التحقيق وقد أكد على هذه الشكلية مجلس الدولة و التكوين في القرار الصادر عن مجلس قضاء باتنة 16/03/2001 ضد إدارة الضرائب متمثلة في المديرية الولائية للضرائب لولاية باتنة، نظرا لعدم إحترامها للشكلية السابقة المتعلقة بضرورة إعلام المكلف بخضوعه للتحقيق.²

المطلب الثاني: إمكانية الإستعانة بمستشار وحق الرد والظعن:

أولاً: إمكانية الإستعانة بمستشار:

يعتبر هذا الضمان من أولى الضمانات الممنوحة للمكلف بالضريبة الخاضعة للرقابة الجبائية لسنة 2022 والتي تنص على أن يذكر بالإشعار بالتحقيق الفترة موضوع التحقيق وأن يشير صراحة تحت طائلة بطلان

¹ فاطمة زعزوعة، الحماية القانونية الممنوحة للأشخاص الخاضعين للضريبة، أطروحة دكتوراه، (غير منشورة) في الحقوق - كلية الحقوق، جامعة تلمسان الجزائر 2013 ص 184

² عبد الرحيم لواج، منير لواج، دور التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية في الكشف عن الوعاء الحقيقي للضريبة و إدارة الأعمال، المجلد 8، العدد 1 جامعة زيان عاشور الجلسة 2022، ص 93

الإجراء أن المكلف بالضريبة له الحق في أن يستعين خلال عملية المراقبة بمستشاريخاتاره هو، بمعنى الحصول على عون والمساعدة من شخص مؤهل أو مختص يساعد المكلف في تحرير رده ويمكن أن يكون محامي.¹

وأن هذا الإجراء قد يؤدي إلى بطلان إجراءات التحقيق في حالة إغفاله ويتم التبليغ أو التنبيه على ضرورة الاستعانة بمستشار أثناء القيام بإرسال الإشعار بالتحقيق إلى المكلف بالضرورة محل التحقيق، أي من واجب الإدارة الجبائية إعلامه بأن له الحق في الاستعانة بمستشار من إختياره هو، إلا أنه يستوجب التنويه على أن ضمانة الإستعانة بمستشار لايعني بالضرورة حضور ووجود المكلف أثناء عملية التحقيق فإذا غاب المستشار التحقيق أو رفض المكلف بالضريبة الإستعانة به رغم صحة إعلامه بذلك في الإشعار بالتحقيق لا يؤثر سلبا على مجريات التحقيق والسير الحسن لعملية التحقيق.²

ومنه نستنتج حضور المستشار أو إختياري وعليه فإنه لا يترتب على عدم حضوره بطلان الإجراءات، بينما عدم التنبيه إلى ضرورة الاستعانة بمستشار في التحقيق يترتب على إغفالها بطلان إجراءات التحقيق.

ثانيا: حق الرد:

بمعنى أن يمنح المكلف بالضريبة بأجل 40 يوما للتبليغ ملاحظاته أو قبوله ويكون الرد خلال هذا الأجل بمثابة قبول ضمنى.³

وحسب الفقرة 5 من المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2023 يوضع في متناول المكلف أجل 40 يوما لتقديم ملاحظاته أو قبوله، قبل إنقضاء هذا الأجل يمكنه طلب توضيحات شفوية حول محتوى التبليغ وبعد إنقضاء الأجل المذكور يمكن أيضا طلب تقديم توضيحات إضافية ويتم إعداد فرض الضريبة على الأساس الذي يتم تبليغه أو يصح نهائي ولا يمكن التشكيك فيه من طرف الإدارة وهناك حالتين يجب اخدها بعين الإعتبار.

الحالة الأولى: إن تم إقرار أن ملاحظات المكلف مؤسسة في مجملها أو جزء منها، تتحلّى الإدارة أو تعدل مشروع تقييما.

الحالة الثانية: إن تم رفض ملاحظات المكلف يتعين على الإدارة أن تعلمه بذلك عن طريق رد يكون كذلك مفصلا ومبررا.

كما أنه بإمكان المكلف أن يلتمس التحكيم فيما يخص المسائل الفعلية والقانونية من المسؤول السامي للمراقب حسب الحالة (مدير كبريات المؤسسة أو المدير الولائي للضرائب أو رئيس مركز الضرائب

¹ المديرية العامة للضرائب, قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2021, المادة 21, وزارة المالية الجزائر, ص 11
² سيد أعمار محمد, الضمانات الممنوحة للمكلف بالتحقيق الجبائي, مجلة الواحات و البحوث و الدراسات المجلد 13, العدد 2 جامعة غرداية, الجزائر 2020 ص 8-9
³ المديرية العامة للضرائب قانون الإجراءات الجبائية المادة 2023, ص 17

بالولاية، أو رئيس مصلحة البحث والتحقيق) غير أنه يتعين أن يرسل له إستدعاء يتضمن التاريخ والتوقيت، وفضلا عن هذا يحق له طلب المساعدة من طرف المستشار من إختياره.

ثالثا: حق الطعن:

يعتبر ممارسة الإدارة الجبائية لسلطتها المتمثلة في القيام بالرقابة والتحقيق الجبائي كأهم سبب للمنازعة الضريبية، فإن المنازعات التي تنشأ بمناسبة التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة في مقر نشاط المكلف المتعدد الجوانب فقد لمس الجانب الشكلي للتحقيق أو تخص الموضوع أي النتائج المترتبة عن هذا التحقيق سواء فيما يتعلق بطريقة إعادة تشكيل الأسس الضريبية المعتمدة، أو بمعدلات ونسب هوامش الربح المعتمدة أو بمقدار الضريبة المفروضة لذا لم يهمل التشريع الجبائي الجزائري هذا الجانب الذي يعتبر ضروريا لصيانة حقوق المكلف بالضريبة، منح المكلف بالضريبة إمكانية تقديم طعن يطلب من خلاله التخفيض الجزئي أو الكلي للحقوق الضريبية المفروضة عليه بتقديم شكايا تأخذ الطابع النزاعي إلى المديرية الولائية للضرائب كمرحلة أولى في عملية الطعن حيث يعتبر هذا بمثابة ضمانا لصيانة حقوق المكلفين، وترفع الشكوى من طرف المكلف نفسه كما يمكن أن ترفع من طرف اشخاص مؤهلين قانونا مثل الوكيل، غير أنه إذا رفعت الشكوى عن طريق وكيل تبقى مشروطة بإستظهار وكالة قانونية، وبالنسبة لأجال إيداع الشكوى النزاعية فإن المكلف يتمتع بأجل ينقضي بتاريخ ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة وضع جدول التسوية قيد التحصيل من أجل تقديم شكواه، كما يمكن للمكلف اللجوء إلى اللجان الإدارية وبناء على حق التقاضي مكرس دستوريا وفي حالة عدم رضا المكلف بقرار لجنة الطعن فيمكن له اللجوء إلى الهيئات القضائية المحكمة الإدارية (كدرجة أولى) ومجلس الدولة (كدرجة ثانية) والطعن بقرار المدير الولائي ويستطيع المكلف بالضريبة الطعن أمام الهيئات القضائية مباشرة دون اللجوء إلى لجان الطعن الإدارية، أما بالنسبة لأجال الطعن، فقد نصت المادة من قانون الإجراءات الجبائية يجب أن ترفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية في أجل أربعة (04) اشهر إبتداء من إستلام الإشعار من طرف المكلف بالقرار المتخذ بشأن شكواه النزاعية.¹

المطلب الثالث: تحديد فترة التحقيق وعدم تجديده

تختلف مدة إجراء التحقيق باختلاف نمط الرقابة الجبائية المعمول بها:²

أ_ المعاينة اليومية:

لا يمكن لأعوان الضرائب الدخول إلى محلات الصناع والصناعيين والتجار وكل المحلات المهنية التي هي للمكلفين بالضريبة من أجل القيام بكل أعمال المعاينة والتحقيق الضرورية لضمان حق الضريبة خلال النهار وفي الساعات التالية:

¹ منير لواج, عبد الرحيم لواج, مرجع سبق ذكره ص 372
² المادة 93-01 من قانون الإجراءات الجبائية معدل بموجب المواد 40 من قانون المالية 2005, المادة 48 من قانون المالية 2010 و المادة 42 من قانون المالية 2012

من 01 أكتوبر إلى غاية 31 مارس من الساعة السادسة صباحا إلى غاية السادسة مساء. ومن 01 أبريل إلى غاية 30 سبتمبر من الساعة الخامسة صباحا إلى الساعة الثامنة مساء. يمكن للأعوان الدخول ليلا إلى المصانع والورشات ومعامل التقطير والمؤسسات الأخرى الخاضعة لرقابتهم، عندما تكون هذه المؤسسات مفتوحة للجمهور أو عندما يتبين من تصريحات الصناعيين والتجار أن مؤسساتهم في مرحلة النشاط حسب المادة 24 من قانون الإجراءات الجبائية.

ب_ التحقيق المحاسبي:

لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراءات أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان يخص الدفاتر المحاسبية أكثر من 3 أشهر فيما يخص:

مؤسسة تأدية الخدمات إذا كان رقم اعمالها السنوي لا يتجاوز 2.000.000 دج بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

يمتد هذا الأجل إلى (6) أشهر بالنسبة للمؤسسات المذكورة أعلاه إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يفوق التوالي 5.000.000 دج و 10.000.000 دج بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

يجب أن لا يتجاوز مدة التحقيق في عين المكان في جميع الحالات الأخرى و9 أشهر حسب المادة 20 الفقرة 5 من قانون الإجراءات الجبائية.

ج_ التحقيق المصوب في المحاسبة:

لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراءات أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان في الدفاتر المحاسبية أكثر من شهرين حسب المادة 20 مكرر فقرة 6 من قانون الإجراءات الجبائية.

د_ التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة:

تحت طائلة بطلان فرض الضريبة، لا يمكن أن يمتد التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة طيلة فترة نفوق السنة (سنة واحدة) اعتبارا من تاريخ إستلام الإشعار بالتحقيق أو تاريخ تسليمه إلى غاية تاريخ الإشعار بإعادة التقويم.

وتمتد هذه الفترة بأجل يمنح عند الإقضاء للمكلف بالضريبة وبناء على طلب هذا الأخيرن للرد على طلبات التوضيح أو تبرير الأرصدة ومداخيل الأرصدة من الخارج.

إلا أن الإدارة الضريبية غير مقيدة بمدة الرقابة بعين المكان المذكورة في حالة:

_ إستعمال طرق تدليسة مثبتة قانونيا وتقديم معلومات خاطئة وغير كاملة أو عدم إستجابة المكلف لطلبات التوضيح والتبرير

_ فحص ملاحظات وطلبات المكلف بالضريبة بعد إنتهاء التحقيق فتمتد الفترة في هذه الحالة إلى سنتين (02) وفي حالة إكتشاف نشاط خفي عند إجراء التحقيق.¹

¹ المادة 21-04 من قانون الإجراءات الجبائية معدل بموجب المادة 41 من قانون المالية لسنة 2007

المبحث الثالث: الرقابة الجبائية في مواجهة التهرب الضريبي

المطلب الأول: مفاهيم حول الغش والتهرب الضريبي

أولاً: التهرب الضريبي

1 تعريف التهرب الضريبي المشروع:

هو التهرب الذي يكون في اطار قانوني للمستفيدين من ورائه بتجنب الضريبة بطريقة نزيهة ومن ابرز صوره لجوء المكلف الى طرق تمكنه من الاستفادة من الثغرات الموجودة في التشريعات الجبائية او الضريبية بفعل تعقد النظام الضريبي او عدم احكام صياغة قوانينه مما يفسح المجال لكثير من التأويلات، فاستفادة المكلف من هذه الثغرات لا تعد مخالفة قانونية مادام يتحرك في اطار قانوني، خولها له المشروع من خلال سلسلة من الإعفاءات والتخفيضات الدائمة او المؤقتة التي قد تمس أنشطة اقتصادية او فروع إنتاجية او مناطق جغرافية او سلعا وخدمات محددة تفصيلا، التي من شأنها ان تعود عليه بنتائج جبائية اكثر امتيازاً لكن هذا النوع من التهرب مهما اتسم بالشرعية فإنه يظهر نقصاً في التحضير وغياب الضمير الاجتماعي.¹

وهناك عدة تعاريف تناولت موضوع التهرب الضريبي:

حسب جامع احمد: هو تخلص الفرد من دفع الضريبة دون ارتكاب أي مخالفة لنصوص التشريع الضريبي.²

فيرى paul marie انه مجمل الاعمال التي يقوم بها المكلف للتخلص من الضريبة دون مخالفة القانون.³

ويمكن إعطاء تعريف شامل للتهرب الضريبي بأنه تلك المخالفات القانونية المتمثلة في عدم الامتثال للتشريع الضريبي أو الثغرات الموجودة في القانون من اجل التخلص من أداء الواجب الضريبي بجميع الوسائل والأشكال سواء تعلق الامر بالعمليات المحاسبية أو الحركات المادية وذلك بكل أو بجزء من المبلغ الواجب الدفع للخزينة العمومية والذي تستعمله الدولة في تغطية نفقاتها.⁴

2 التهرب الضريبي غير المشروع

هو التخلص من أداء الضريبة بالمخالفة الصريحة للقوانين وتندرج تحته بذلك كل الطرق والتي تعتمد على طرق احتيالية للتخلص من أداء الضريبة وقد يقع التهرب غير مشروع عند تحديد وعاء الضريبة أو عند تحصيلها ومن أمثلة ذلك كأن يتمتع المكلف عند تقديم إقرارات بمدخله طبقاً للقانون أو يقدم إقرار غير صحيح يتضمن بيانات خاطئة تقدر الضريبة على أساسها، أما التهرب عند تحصيل الضريبة فيكون

¹ حميد بوزيدة، جبابة المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص38

² أحمد جامع، علم المالية فن المالية العامة، الطبعة 2، الجزء 1 دار النشر العربية، القاهرة 1975 ص 244-255

³ مصطفى عوادي، نصر رحال، الغش و التهرب الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، مطبعة سخري النشر و التوزيع الجزائر، 2010-2011

ص10

⁴ علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، طبعة 2، 2016، ص 209-210

بإخفاء الشخص لأمواله حيث يتعذر على مصلحة الضرائب أن تستوفي من تلك الأموال مبلغ الضريبة التي تم ربطها المكلف بالضريبة.¹

ويقصد به قيام المكلف بالضريبة بتقديم تصريحات ضريبة غير صحيحة مخالفة للقوانين ومن أجل التخلص من دفع الضريبة بشكل كلي أو تخفيضها جزئياً، ومن أمثلة ذلك: إخفاء المكلف بالضريبة للسلع المستوردة بطريقة غير قانونية من أعين الإدارة. تقديم المكلف بتصريح غير صحيح حيث لا يتضمن جميع نشاطاته أو ارفاق هذا التصريح ببيانات غير قانونية.²

3 التهرب الضريبي يتضمنه التشريع الضريبي

يلجأ المشروع الى التهرب الضريبي المقصود من أجل تحقيق أهداف معينة من خلال فرض ضرائب مرتفعة على نشاطات معينة أو سلع معينة للتقليل من استيرادها وتشجيع المنتج الوطني أو الحد من استهلاكها مثل السلع الكمالية أو إلغاء الضرائب على أنشطة محددة ضمن شروط معينة وحصرها في مناطق يتم اختيارها لتشجيع إنشاء مثل هذه المؤسسات في مناطق معينة مثل إقامة البيئة التحتية في المناطق المعزولة أو تدعيم الاستثمار الفلاحي والصناعي بالجنوب.³

4 التهرب الضريبي ناتج عن إهمال المشرع الضريبي

قد يتحقق التهرب الضريبي نتيجة وجود ثغرات في القانون الضريبي وهو ناتج عن إهمال المشرع، في هذه الحالة يقوم المكلف باستغلال ثغرات التشريع الضريبي ومن أجل ذلك قد يستعين بأهل الخبرة أو الاختصاص لإكتشاف تلك الثغرات فمثلاً يستطيع المكلف تجنب الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية والتوصل الى إعطاء نشاط صفة غير تجارية (من الناحية الاقتصادية من وجهة النظر القانونية رغم أن نشاطه تجاري من الناحية الاقتصادية).⁴

ثانياً: الغش الضريبي

1_ مفهوم الغش الضريبي : لقد تعددت التعاريف والمفاهيم للغش الضريبي من طرف المؤلفين في هذه الظاهرة ومن هذه التعاريف نذكر:

هو تصرف غير مشروع يتمثل في عدم احترام للقانون وهو عدم احترام ارادي لأنه انتهاك لروح القانون وإرادة المشرع، فالغش بذلك يفرض مخالفة مباشرة بإرادة المكلف للقواعد الصادرة من الإدارة الجبائية عن طريق استعمال طرق احتيالية غير مشروعة فالانتهاك لا بد أن يكون ارادياً وعمدي.⁵

¹ عبد المنعم فوزي , المالية العامة و السياسات المالية , دار النهضة العربية للطباعة و النشر مصر , 1994, ص87

² عادل فليح العلمي , المالية العامة و التشريع المالي الضريبي , ط1 دار النشر الحامد للنشر و التوزيع الأردن, 2007, ص 116

³ مراد ناصر التهرب و الغش الضريبي في الجزائر, دار النشر و التوزيع الجزائر 2004, ص 9

⁴ مراد ناصر مرجع سابق, ص 38

⁵ سوزي عدلي ناشد , ظاهرة التهرب الضريبي الدوزلي و أثرها على إقتصاديات الدول النامية, دار المطبوعات الجامعية , الإسكندرية 1999,

يقصد به اختلاف الأساليب التي يعتمدها كل مكلف للتهرب من تأدية الضرائب المترتبة عليه، فقد يعتمد المكلف إلى كتم عمله عن الدولة أو يمتنع عن تقديم التصريح المطلوب منه أو يقدم تصريحاً مزيفاً ومدموماً بمستندات مزورة عن حقيقة أرباحه، فيخفي بعض أوجه نشاطاته، أو يزيد من قيمة تكاليف الدخل القابلة للتزليل الضريبي أو يستعين ببعض القوانين التي تساعده على إخفاء حقيقة أرباحه.¹ ونستخلص مما سبق أن الغش الضريبي يتمثل في خرق المكلف للقوانين الجبائية بهدف التخلص من دفع الضريبة كلياً أو جزئياً ويكون ذلك بإستعمال كل الطرق الاحتمالية.²

2_ أسباب الغش الضريبي : إن أسباب الغش الضريبي كثيرة ومتنوعة ولا يمكن حصرها، إلا أنه يمكن إجمال هذه الأسباب على النحو التالي:

أسباب متعلقة بالمكلف: غالباً ما تعود أسباب التهرب الضريبي إلى المكلف في حد ذاته والتي تندرج في إطار اعتبارات نفسية واخلاقية ومالية.³

أسباب متعلقة بالنظام الضريبي: في هذا المجال يرتبط الغش الضريبي بكيفية تنظيم القانون للضريبة حيث كلما تعقدت التشريعات الضريبية وتعددت أسعار الضرائب، زادت مشاكل الإدارة الضريبية مع المكلفين وزادت احتمالات الغش والتهرب الضريبي.⁴

أسباب متعلقة بالإدارة الضريبية:

هذا العامل يتعلق بالعاملين في الدوائر الضريبية فقد نجدهم غير مؤهلين وغير أكفاء وقد نجدهم يعتقدون الإجراءات المتبعة في التحصيل الضريبي وقد لا يعدلون في تطبيق القوانين الضريبية، وهذه الأمور كثيرة الانتشار في الدول النامية وقد تكون مقصودة أو بدون قصد.⁵

أسباب متعلقة بالظروف الاقتصادية:

المعروف أن النشاط الاقتصادي في الدولة يحدد حصيلتها من الاقتطاعات الاجبارية وتثبيت هذه الحصيلة في مستوى معين يتطلب التحكم في أدوات السياسة الجبائية، وفي الجزائر الكل كان يظن أن العائدات من المحروقات قادرة على تمويل أعباء الدولة وتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبذلك ظهرت الجباية العادية في موقع ثانوي والعنصر الجبائي الجزائري عند إقباله على الغش يبرر فعله بأنه لايسبب أي ضرر للمجتمع وسير هياكل الدولة لايتوقف على مايفعله.⁶

¹ يدو لويزة , قاري حياة. الغش الضريبي و آليات مكافحته مذكرة ليسانس , معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير 2010-2011 ص34
² أو هيب بن يالمة ياقوت, الغش و التهرب الضريبي, مذكرة الماجستير , كلية الحقوق و العلوم الإدارية , جامعة الجزائر , 2002-2003 , ص8
³ مراد ناصر , فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر ص154
⁴ المرسي اليد حجازي, مبادئ الإقتصاد العام, الكتاب 2, دار الجامعية للطباعة و النشر 2000 ص 96
⁵ طارق الحاج , المالية العامة الطبعة 1 , دار صفاء للنشر و التوزيع, عمان الأردن , 1999, ص84
⁶ فلاح محمد , السياسة الجبائية الأهداف و الأدوات (بالرجوع إلى حالة الجزائر) أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية , جامعة الجزائر 2006, ص77

المطلب الثاني: طرق قياس التهرب الضريبي

تبدو عملية رصد وقياس التهرب الضريبي بشكل إحصائي دقيق أمر في غاية الصعوبة إذ لم نقل مستحيلا من الناحية العملية، وعلى صعيد الدراسات والنظريات الاقتصادية تمكن تلك الصعوبة في أسباب متعددة، كالتبيعة الخاصة للتهرب الضريبي بإعتباره تصرف يتم في الخفاء من جهة، ومن جهة أخرى فإنه ممكن الحدوث في جميع مراحل التسوية الضريبية، من ابتداء حصر الإدارة الضريبية للمكلفين وأنشطتهم وانتهاء بتحصيل الضريبة، ويضاف إلى ذلك ضعف الإحصاءات المالية المتاحة سواء فيما تعلق بالأنشطة الاقتصادية والإنتاجية وتوزيع الدخل في القطاعات المختلفة.¹

رغم صعوبة ذلك إلا أنه هناك بعض الطرق التي يمكن من خلالها قياس أو استدلال على حجم التهرب الضريبي نذكر منها:

الطريقة الأولى: مدى اتساع الفجوة بين الضرائب المقدرة والضرائب الفعلية.

يقصد بها قياس مدى اتساع الفجوة السنوية بين تقديرات الضريبة وما يتم تحصيله فعليا منها، وبشرط اختيار عينة من السنوات لا تتسم بوجود أحداث مفاجئة أو ظروف طارئة ينتج عنها زيادة كثيرة في الفجوة بين تقديرات الضريبة وما تم تحصيله منها فعليا.

ويمكن تطبيق مؤشر الفجوة السنوية بين تقديرات الضريبة وما تم تحصيله فعليا منها على أهم ثلاثة أنواع من الضرائب تخضع لاحتمالات حدوث التهرب بها، وهي: ضريبة النشاط التجاري والصناعي، وضريبة النشاط المهني غير تجاري، وضريبة الشركات، ويتم احتسابها وفق الصيغة التالية:

حجم التهرب الضريبي = حصيلة الضرائب الفعلية - مقدار الضرائب المقدرة

يمكن القول إن ضريبة المهن الحرة غير التجارية هي أكثر أنواع الضرائب تعرضا لحدوث التهرب منها وهذه النتيجة تبدو منطقية إلى حد كبير، فمن الملاحظ أن ما يتم تحصيله فعليا من ضرائب سنوية من أصحاب المهن الحرة لا يتناسب مطلقا مع عدد العاملين بها ومستويات الدخل المرتفعة التي يحققها عدد كبير منهم كذلك لا تتناسب الضريبة المحصلة سنويا من أصحاب الأنشطة التجارية والصناعية مع مستويات الدخل والأرباح التي يحققونها.²

الطريقة الثانية: منهجية القياس بالاعتماد على منهج الاقتصاد الموازي.

يشير الاقتصاد غير رسمي (الموازي) إلى جميع إنتاج السلع والخدمات التي يتم إخفاؤها عمدا عن السلطات الحكومية، ويقصد به أيضا على أنه ما يجب أن يكون رسميا وفق لقانون الدولة ولكنه ليس كذلك، يعتمد هذا المنهج على تحديد حجم الاقتصاد الموازي، وعل تقديرات حسابات المحاسبة الوطنية

¹ Philippe Bartheleny , travail au noir une économie souterraine un état de la recherche, travail et emploi 1986, p30

² أحمد نعيمة ظاهر الجحيشي , وأذ ميثم إسماعيل , دراسة تحليلية لأسباب و طرق قياس التهرب الضريبي في الهيئة العامة للضرائب في العراق للمدة 2013-2021 باحث إقتصادي في الجامعة المستنصرية , كلية الإدارة و الإقتصاد, تدريسي في الجامعة المستنصرية , كلية الإدارة و الإقتصاد ص5

ذات العلاقة بالمصالح الأخرى، كوزارتي التجارة والصناعة، فضلا عن تصريحات المكلفين، بناء على ماسبق تتجلى لنا العلاقة الوثيقة بين الاقتصاد الموازي وظاهرة التهرب الضريبي بإعتبارها وجهاً لعملة واحدة، حيث أن حدوث أحدهما يؤدي بالضرورة إلى حدوث الآخر، لأن مجمل نشاطات الاقتصاد الموازي لا يتم إخضاعها للضريبة، وبالتالي ضياع حصيلة مالية مهمة لخزينة الدولة، لذا فإن قياس حجم الاقتصاد الموازي يؤدي إلى حساب حجم التهرب الضريبي وتتم وفق الصيغة التالية:

حجم التهرب الضريبي = حجم الاقتصاد الموازي × المعدل الضريبي المتوسط المفروض

فضلا عن ذلك، هناك عدة مناهج أو طرق يمكن تطبيقها لقياس التهرب الضريبي. تعتمد على مختلف التصاريح والقرارات الضريبية التي تبين مدى التزام المكلف بدفع الضريبة، منها: منهج نسبة الضريبة الثابتة، ومنهج الإعفاءات الضريبية الخاصة، ومنهج الضريبة القانونية المحتملة ومنهج الرقابة الجبائية.... إلخ .

المطلب الثالث: تقنيات إعادة تأسيس الوعاء الضريبي.

أولاً: مفهوم الوعاء الضريبي:

يقصد بالوعاء الضريبي الموضوع الذي تفرض عليه الضريبة، أي المادة التي تفرض عليها الضريبة فإذا ما تقدر اقتطاع جزء من القدرة الشرائية في صورة ضريبة تعين تحديد الشكل المكون للمادة التي تفرض عليها الضريبة وهو ما يعبر عنه بإختيار أساس فرض الضريبة أو أصل الضريبة ويمكن تعريفه أيضاً بأنه المادة أو المال أو الشخص الخاضع للضريبة مع ضرورة توافر العنصر الزمني لهذا الوعاء وبذلك حسب الأنظمة المحددة لذلك وعلى هذا الأساس يمكن أن تفرض الضريبة على الدخل أو على رأس المال أو الدخل ورأس المال معاً، أو فيما إذا فرضت على الأفراد رأساً بغض النظر عن دخولهم أو ثروتهم، ويتأثر الوعاء الضريبي بدرجة تطور النمو الاقتصادي ففي المجتمعات الزراعية نجد أن الوعاء قد يكون على الإنتاج الزراعي مباشرة أو اللجوء إلى الضرائب الغير مباشرة لسهولة فرضها بينما في الدول المتقدمة نجد الاعتماد على الضرائب المباشرة المفروضة في الغالب على دخول الأفراد من العمل والأرباح المحققة.¹

ثانياً: النظام الضريبي:

إن تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة يعتبر من الأمور الضرورية في أي مجتمع متقدم كان أو متخلف وذلك لتحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومن وسائل تحقيق ذلك إختيار النظام الضريبي الملائم، بحيث تتعكس عليه خصائص وملامح النظام الاقتصادي المتبع لتحقيق أهداف المجتمع، ويتطلب إختيار النظام الضريبي معرفة كاملة بإيديولوجية المجتمع، وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكذا أهداف السياسة الضريبية التي يسعى

¹ زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2008 ص 129

إلى تحقيقها. وسيتم التطرق من خلال هذا البحث إلى محددات النظام الضريبي، مفهوم وآليات السياسة الضريبية، ومن ثم تناول النظام الضريبي الجزائري ووضعيته في ظل الإصلاحات التي شهدتها، وهناك عدة أسس لإختيار النظام الضريبي يمكن إجمالها فيما يلي:

الضريبة كأداة وظيفية فلم يعد دور الضريبة يقتصر على توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة فحسب. بل أصبحت تساهم في تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية لما لها من أثر على توزيع المداخيل والثروات، سلوك المستهلكين والمنتجين، تشجيع رؤوس الأموال الأجنبية على الاستثمار.... إلخ، فقد أصبحت الضريبة بمفهومها المعاصر أداة وظيفية في المقام الأول.¹

عدالة النظام الضريبي والمقصود بذلك أن يتحقق توزيع الأعباء بين المكلفين بالضريبة بصورة عادلة مع مراعاة إيديولوجيات وتقاليد المجتمع بحيث يترتب على ذلك معاملة ضريبة يؤمن اغلبية أفراد المجتمع بعدالتها وإمكانية تطبيق النظام الضريبي على أرض الواقع، ويتطلب معرفة كاملة بإيديولوجيات المجتمع وكافة أوضاعه لصياغة القانون الضريبي التي تلعب دورا رئيسيا في نجاحه، لذا يجب أن تتوفر في هذه الصياغة الوضوح التام والابتعاد عن النصوص التي تثير اللبس أو الغموض. بالإضافة إلى الدور الهام الذي تلعبه السلطة القضائية بإعتبارها دعامة أساسية في إنجاح النظام الضريبي من خلال سرعة البث في المنازعات الضريبية ما يبعث في نفس المكلف الثقة والاطمئنان في إنصافه من أي خطأ أو تعسف كذلك لوضع المكلف أثر كبير في تحديد نوعية النظام الضريبي الملائم الذي يمكن استخدامه كدرجة التعليم، مستوى الثقة، درجة الوعي الضريبي لديه.... إلخ.

ثالثا: إعادة تأسيس الوعاء الضريبي:

يمكن ترتيب أسس تبني طريقة واضحة لإدارة وتنظيم الإيرادات الضريبية المطلوبة واللازمة لتحقيق الآثار المرغوبة على الدخل والإنتاج على النحو التالي:

أن كل ضريبة يراد فرضها يجب إدماجها في إطار الوجود الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للدولة، وهو مايعني دراسة البيئة الضريبية بمختلف أبعادها وجوانبها بإعتبارها من الآليات والمرتكزات الرئيسية في السياسة الضريبة.

¹ أحمد عبد العزيز الشرقاوي، السياسة الضريبية و العدالة الاجتماعية، معهد التخطيط القومي القاهرة، مصر 1981 ص 10

خلاصة الفصل الأول:

الرقابة الجبائية هي أداة قانونية بحد ذاتها في يد الإدارة الجبائية تسعى من خلالها إلى تنظيم وتوجيه التأكد من صحة التصريحات المقدمة بهدف تصحيحها وتقومها. حيث سعى المشرع الجزائري لتنظيم عملية الرقابة الجبائية من أجل حماية المكلفين بالضريبة الخاضعين لعملية الرقابة الجبائية وتجنب تعسف أعوان الجباية في تطبيق القانون، بمنح حقوق للمكلفين بالضريبة، كما سطر المشرع مجموعة من أشكال الرقابة الجبائية وإجراءات معينة لإتمام أو تنفيذ أي عملية رقابية، ومن أجل زيادة جودة الرقابة الجبائية والحفاظ على حقوق الخزينة وإرساء مبدأ أساسي للاقتطاعات الضريبية والمتمثل في وقوف جميع الممولين على قدم المساواة أمام الضريبة خاصة في ظل نقص الوعي الضريبي للمكلفين مما أدى إلى تفشي ظاهرة التهرب والغش الضريبي.

الفصل الثاني:

عصرنة الإدارة الجبائية

الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية

تمهيد:

المبحث الأول: مفاهيم حول عصرنة الإدارة الجبائية

المطلب الأول: مفهوم عصرنة الإدارة الجبائية

المطلب الثاني: دوافع وأهداف عصرنة الإدارة الجبائية

المطلب الثالث: معوقات عصرنة الإدارة الجبائية

المبحث الثاني: مضمون عصرنة الإدارة الجبائية ورقمته

المطلب الأول: رقمنة الإدارة الجبائية

المطلب الثاني: مشروع عصرنة الإدارة الجبائية

المطلب الثالث: تنظيمات عصرنة الإدارة الجبائية

المبحث الثالث: علاقة عصرنة الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة

الجبائية

المطلب الأول: مفهوم فعالية الرقابة الجبائية

المطلب الثاني: مؤشرات تقييم فعالية الرقابة الجبائية

المطلب الثالث: دور العصرنة في تحسين فعالية الرقابة الجبائية

خاتمة الفصل

تمهيد:

يعتبر إصلاح وعصرنة الإدارة الضريبية من بين أهم المرتكزات الأساسية لنجاح أي إصلاح ضريبي، أو بعبارة أخرى فإنه لا إصلاح ضريبي دون إصلاح الإدارة الضريبية كونها الجهة المسؤولة عن تنفيذ النظام الضريبي، وفي ظل التغيرات والتطورات السريعة التي يشهدها العالم وجب على الإدارات الضريبية أن تكون أكثر مرونة لمواكبة هذه التغيرات من خلال إيجاد إدارة ضريبية تتمتع بالاستقلالية والرؤية الواضحة لأهدافها الحالية و المعاصرة، مع ضرورة وجود هياكل تنظيمية فعالة وموارد كافية بشرية مؤهلة ومادية وتقنية حديثة تمكنها من تحسين أدائها وتقديم خدمات ذات جودة عالية بما يتضمن تحسين ثقة المكلف بالضريبة في الإدارة الجبائية، وفي هذا الإطار وبالنظر على الضعف الذي تعاني منه الإدارة الضريبية في الجزائر على مستوى الهياكل والاداء ، فضلا عن عجزها في مواكبة مختلف التغيرات والتطورات داخليا وخارجيا، فقد شكل إصلاح و رقمنة الإدارة الضريبية أحد أهم محاور الإصلاح الضريبي في الجزائر التي تم التركيز عليها .تم تقسيم هذا الفصل الى ثلاثة مباحث _ : المبحث الاول يتحدث عن مفاهيم عصرنة الإدارة الجبائية _المبحث الثاني مضمون عرنة الإدارة الجبائية ورقمنته _المبحث الثالث علاقة عصرنة الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة الجبائية.

المبحث الأول: مفاهيم حول عصرنة الإدارة الجبائية

يقدم هذا البحث تعريف لعصرنة الإدارة الجبائية ومن ثم التطرق إلى أهم الدوافع التي أدت إلى عصرنة الإدارة الجبائية وكذا الأهداف التي جاءت من أجل تحقيقها.

المطلب الأول: تعريف عصرنة الإدارة الجبائية

التعريف الأول: تعريف العصرنة: عصرنة وتحديث الإدارة الجبائية في الجزائر تهدف عملية عصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر إلى تغيير تنظيم هيكلها الإدارية وكيفية تسييرها، وهذا باتباع أسلوب جديد يعتمد بالدرجة الأولى على تجميع المهام في مصلحة واحدة، وتصنيف المكلفين بالضريبة حسب درجة أهميتهم، وكذا استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة بغية تسهيل الإجراءات الجبائية للمكلفين بالضريبة والرفع من مستوى الاستجابة الطوعية لديهم¹.

التعريف الثاني: يقصد بعصرنة الإدارة الجبائية تطوير وتحسين الرسائل الممنوحة تحت تصرف الإدارة الجبائية وتحقيق الأهداف المنتظرة منها.

وهذا يشمل الإصلاح التنظيمي للإدارة الجبائية والممارسات الجبائية والأنظمة المعلوماتية للإدارة الجبائية وكل هذا من أجل بلوغ نظام إدارة جبائية فعال يقدم خدمة عالية الجودة بالنسبة للمتعاملين معها، وكذا ضمان تحصيل الضرائب التي نص عليها القانون، كما يجب أن يشمل تطوير الجانب البشري للإدارة الجبائية².

التعريف الثالث: عصرنة الإدارة الجبائية هو تحسين جهود أو أداء السلطات لتحصيل الضرائب ويمكن إجراء هذا الإصلاح بشكل فردي أو جماعي لتحقيق نتائج أكثر فعالية وكفاءة، وترتكز عملية العصرنة على الهيكل التنظيمي للإدارة، الإجراءات الجبائية الاستراتيجية الجبائية والثقافة الجبائية³.

التعريف الرابع: عصرنة الإدارة الجبائية في الجزائر تهدف لتغيير تنظيم هيكلها الإدارية وكيفية تسييرها، وهذا بإنتهاج أسلوب جديد يعتمد بالدرجة الأولى على تجميع الوظائف الجبائية في مصلحة واحدة، وبالدرجة الثانية على تصنيف الخاضعين حسب درجة أهميتهم، وكذا استخدام الوسائل والطرق الحديثة الملائمة في التسيير عن طريق تسهيل الإجراءات الجبائية للمكلفين بهدف الرفع من مستوى الاستجابة الطوعية لديهم والزيادة في إيرادات الخزينة العمومية⁴.

¹ اطلحة مختار، احمد. 2019، قياس أثر إصلاح هيكل الإدارة الجبائية على جودة الخدمة العمومية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 3، الجزائر، ص136/137

² KHarroubi kamel et ben bayer Habib, modernisation de l'administration on fiscale: une priorité d'extrême urgence, Bean journal of économie studies, volume N:01 january 2017 p 18

³ Taufik karniawan, modernization of thé tax Administration system : Atheoretical Review of improving tax capacity. E3s Web of conférence 73.10022 Icenhs 2018 p01

⁴ اطلحة مختار ورحماني أحمد، قياس أثر إصلاحات هيكل الإدارة الجبائية على جودة الخدمة العمومية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 4، العدد 2019/01/1263

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

نستج من التعاريف أن عصنة الإدارة الجبائية تهدف إلى تحسين وتطوير الإدارة الجبائية من أجل بلوغ نتائج أكثر فعالية وكفاءة، وكذلك التكيف مع العوامل الخارجية.

وترتكز العصنة على تبسيط الإجراءات الجبائية وتحسين طرق التسيير الموجودة في الإدارة الجبائية كإدراج التكنولوجيا ورقمنة الإدارة وكذا التطور في الجانب البشري.

المطلب الثاني: دواعي وأهداف عصنة الإدارة الجبائية

أولاً: أهداف عصنة الإدارة الجبائية: من بين أهداف عصنة الإدارة الجبائية نجد:

تحسين علاقتها مع المكلفين بالضريبة وتعزيز أكثر لظروف تسيير المصالح العمومية.¹

كسب رضا المكلف بالضريبة لإقامة سياسة طوعية وإسهامية من خلال إعادة تعريف طرق العمل والإجراءات بغية تبسيطها وتوحيدها.

تبني الإدارة الجبائية إستراتيجية بغية التطور ذات اتجاهين، في الداخل تشهد تحولات طرق العمل التي تتمحور حول مبدأ النجاعة الذي يجسد إصلاح مجمل الإدارة، وفي الخارج تم الشروع في إصلاح كبير للتواصل أكثر مع المكلف بالضريبة وتسهيل حصوله على المعلومات الجبائية.

تحويل الإدارة الجبائية إلى مصلحة عمومية حقيقية تستند إلى رهان التحضير الجبائي وإلى أكبر قدر من الثقة المتبادل الذي هو القبول الضريبي.

منح المكلفين بالضريبة خدمة عصرية مزودة بعديد الخاصيات الجديدة ذات الصلة بتقديم المساعدة على الانترنت وعلى التشغيل الآلي التدريجي لكيفيات التصريح والدفع المدعمة بنظام معلومات جديد مما يؤدي لتسهيل المساعي الإدارية للمكلفين بالضريبة والحد من استعمال الوثائق في الإجراءات المتعلقة بالالتزامات الجبائية، وكذا تسمح بإمكانية الإرسال الذاتي للتصريح بتحسين مؤشر رضا المكلفين بالضريبة بشكل كبير واضعاً بذلك حد لتقلات وتقادي أوقات الإنتظار.

ثانياً: دواعي عصنة الإدارة الجبائية : من أهم النقاط التي أدت لعصنة الإدارة الجبائية والمتمثلة في:

1_ نقص الكفاءات والإمكانات البشرية: تعد الإدارة الجبائية من بين أضعف المصالح إستقطاباً

للكفاءات وحاملي الشهادات الجامعية، مما أثر سلباً على أدائها، وهذا ماتحاول وزارة المالية تداركه في إطار برنامج عصنة الإدارة الجبائية.²

2_ تضخم عدد الهياكل الإدارية وتدهور وضعيتها: يعتبر تضخم وتدهور الهياكل الإدارية من أسباب اللجوء لعصنة الإدارة الجبائية.³

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الوزارة المالية ، رسالة المديرية العامة للضرائب، العدد رقم 75 /2014

² طاببي زين الدين، وزبوش مصطفى ، دور عصنة الإدارة الجبائية في تحسين التصريحات الجبائية في الجزائر ، مذكرة ماستر ، جامعة برج بوعريبيج 2021 /2022

³ بوزيان فيصل ومحي الدين محمود عمر، عصنة الإدارة الجبائية كآلية لتعزيز الثقة وتحسين الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة، مجلة دراسات اقتصادية ، المجلد 21، العدد 01، 30-06-2021ص 154

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

أ_ تضخم عدد الهياكل الإدارية:

تعاني الإدارة الجبائية الجزائرية من تضخم عدد الهياكل الإدارية وتمائل مهامها وهذا ما يتناقض مع الهدف المنشود والمتمثل في التوصيل إلى إدارة بأقل تكلفة، وفي هذا الشأن يرمي برنامج العصنة إلى تقليص عدد الهياكل الإدارية بتجميع الإدارات المتشابهة في إدارة واحدة حسب طبيعة نشاط المكلفين وأرقام أعمالهم المحققة.

ب_ تدهور وضعية الهياكل الإدارية:

وضعية أكثر من نصف الهياكل الإدارية تتراوح ما بين متوسطة وسيئة، وأن ملكية بعضها لا تعود للمديرية العامة للضرائب، وهذا ما يضيف صورة سلبية على الإدارة الجبائية مما يستدعي عملية عصنتها بغرض تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمكلفين والاستجابة لتطلعاتهم.

3_ إستفحال ظاهرة الغش والتهرب الضريبي وإتساع حجم الإقتصاد الموازي:

نتج عن الإنفتاح الفوضوي لإقتصاد السوق بروز ممارسات غير مهنية من طرف بعض الشركات والتجار كعدم التصريح برقم الأعمال والأرباح المحققة والتلاعبات بالفواتير بغية الغش و التهرب الضريبي. وأمام خطورة هذا الوضع الذي بات يهدد الإقتصاد الوطني، أصبح من الضروري عصنة الإدارة الجبائية من خلال خلق هياكل متخصصة تتولى متابعة الشؤون الضريبية للمكلفين وتسهيل مهام التحصيل الضريبي.¹

المطلب الثالث: معوقات عصنة الإدارة الجبائية

تسعى الإدارة الجبائية إلى تعزيز الثقة مع المكلفين بالضريبة وتحسين علاقتها معهم وعليه فإن أهم دوافع عصنة الإدارة الجبائية هي القضاء على الصعوبات التي تواجهها الإدارة الضريبية والتي من أهمها:²

_ نقص الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لأداء مهامها.

_ الازدواجية في تنظيم الإدارة الجبائية الضريبية مما أدى إلى صعوبة الربط والتنسيق مع مصالحها الخارجية.

_ تعدد المصالح الخارجية للإدارة الضريبية فيما يخص تسيير الملف الجبائي للمكلف بالضريبة وذلك حسب نوع كل ضريبة مما أدى إلى تقديرات مختلفة بالنسبة للمكلف بالضريبة.

_ عدم استقرار القوانين والتشريعات الضريبية نتيجة لتعديلات المستمرة بموجب قوانين المالية مما يصعب على أعوان الإدارة الضريبية والمكلفين بها اتباعها.

_ عدم تزويد غالبية الإدارة الضريبية بنظام الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والإتصال مما يجعل الإدارة الضريبية أمام تحديات صعبة في المرحلة الراهنة.

¹بورزيان فيصل ومحي الدين، مرجع سابق الذكر ص 154
²بوعلام ولهي، عائشة بن عثمان، تقييم الرقابة الجبائية في ظل تبني مؤشرات الأداء، دراسة حالة المديرية الفرعية للرقابة الجبائية للفترة (2011-2015) مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 17-2017 جامعة المسيلة ص 146-157

الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية

_ عدم مسايرة التشريعات الحالية والإدارية لثورة الإعلام والاتصال وطبيعة التجارة الإلكترونية التي يصعب مراقبتها لكثرة التهرب الضريبي فيها.

_ غياب ثقافة معلوماتية لدى عالية المكلفين بالضريبة بخصوص التجارة الإلكترونية وتساءل الدفع الإلكتروني والضريبة الإلكترونية مما يصعب تطبيقها في الواقع.

إضافة لهذه الأسباب يمكن القول أن السياسات الارتجالية والإصلاحات الغير مدروسة وكذلك الحلول الترقيعية أدت إلى عدم مسايرة النظام الضريبي للتحويلات الاقتصادية في الجزائر.

المبحث الثاني: مضمون عصرنة الإدارة الجبائية ورقمته

المطلب الأول: مضمون رقمنة الإدارة الجبائية

أصبحت الرقمنة مرتبطة بتطور المجتمعات في عصرنا الحاضر، فهي تعتبر الوسيلة الأكثر أهمية لنقل المجتمعات النامية إلى المجتمعات الأكثر تطوراً، حيث تساهم بطريقة مباشرة في بناء مجتمع جديد ينطوي على أساليب وتقنيات جديدة للاقتصاد الرقمي الذي يعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

أولاً: ماهية الرقمنة: تتعدد المفاهيم المتعلقة بمصطلح "الرقمنة" وذلك وفقاً للسياق الذي تستخدم فيه:

تعريف 1: تعرف الرقمنة أنها عبارة عن ثورة المعلومات المرتبطة بصناعة وعرضها وتوزيعها من خلال وسائل تقنية حديثة ومتطورة وسريعة ذلك من خلال الاستخدام المشترك للحسابات ونظم الاتصالات الحديثة.¹

تعريف 2: تعد الرقمنة أو التحليل الرقمي digitization هي عملية تحويل بيانات إلى شكل رقمي وذلك من أجل معالجتها بواسطة الحاسب الإلكتروني؛ وفي سياق نظم المعلومات عادة ما تشير الرقمنة إلى تحويل النصوص المطبوعة أو الصور (سواء كانت فوتوغرافية أو خرائط) إلى إشارات ثنائية binary signals باستخدام نوع ما من أجهزة المسح الضوئي scanning التي تسمح بعرض النتيجة على شاشة الحاسب.²

تعريف 3: ومن جهة أخرى تعتبر الرقمنة عملية انتقال المؤسسات من نموذج العمل التقليدي إلى نموذج آخر يعتمد على التقنيات الرقمية في الابتكار للمنتجات و الخدمات، وكذا طرق التسيير والتسويق مع توفير قنوات جديدة للعوائد عبر بناء استراتيجية رقمية والتي لا يمكن أن تحدث إلا من خلال تقييم لامكانيات الرقمية ودراسة لمتطلبات الاستثمار الرقمي في ظل أنشطة التسويق الرقمي مع وجود إرادة للتغيير لدى الإدارة نحو التحول الرقمي.³

¹نوفل حديد ، تكنولوجيا الانترنت وتأهيل المؤسسة للإندماج في الاقتصاد العالمي، أطروحة دكتوراه دولة (غير منشورة) كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ص53

²عمر حوتية رحاب فايز أحمد سيد 2020، المكتبات الجامعية الرقمية كنموذج للتحول نحو العمل في البيئة الرقمية، مجلة بيلوفيليا للدراسات المكتبات و المعلومات العدد 05 . ص 17

³ديف مصطفى بن سعيد لخضر ، 2022، حتمية التحول الرقمي في الجزائر، وأفاقها في ظل تداعيات أزمة كورونا ، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية المجلد 06، العدد 01، ص 355

الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية

مما سبق، يمكن إستخلاص أن الرقمنة هي عملية تحويل بيانات إلى شكل رقمي تتم معالجتها بواسطة الحاسوب المرتبط بالماصح الذي يحفظ المعلومات سواء كانت صورة أو صوت أو نص مكتوب.

ثانيا: خصائص الرقمنة :

الفعالية: ويعني أن الذي يستعمل هذه التكنولوجيات مستقل ومرسل في آن واحد، كما ان الأطراف في عملية الاتصال يمكنهم تبادل الأدوار، وهذا بسبب نوع من الفعالية بين الأشخاص والمؤسسات ومجموعات أخرى، والتي بدورها تشمل العناصر الموائية.

_ غير محدد بالوقت: يعني أنه يمكن استقبال الرسائل في أي وقت حكاية البريد الالكتروني،

_ اللامركزية: هي خاصية التي تسمح باستقلالية التكنولوجيات جديدة مثل حالة الانترنت تملك استمرارية عن العمل في كل الحالات يستحيل على أي جهة ما ان توقف الانترنت لانها شبكة اتصال بين الأشخاص والمؤسسات.

_ الاتصال عن طريق الانترنت: يمكن ربط الأجهزة حتى لو كانت مختلفة الصنع بين الدول او المدن الصانعة.

الحركية: يعني ان المستعمل يمكن له ان يستفيد من الخدمات اثناء تنقلاته مثل الحاسوب المحمول والهاتف النقال، والتي تشمل العناصر الموائية.

_ عملية تحويلية: يمكن لها ان ترسل معلومات من وسط الى اخر مثل ارسال رسالة مسموحة الى رسائل مكتوبة او منطوقة مثل القراءة الالكترونية.

_ عملية الكشف عن الهوية: يعني يمكن ان نبعث رسالة الى شخص مثل ان ترسل الى اشخاص اخرين دون المرور بالمؤسسة ويمكن التحكم فيها مثل حالة الارسال من المنتج الى المستهلك.

_ التوزيع: يعني ان الشبكة يمكن ان تتسع مثل ان تشمل عدد اكبر من الأشخاص.

العولمة: هي البيئة التي تفعل هذه التكنولوجيات لأنها تستعمل فضاء اكبر في أي ناحية من العالم وتسمح بتدفق راس مال المعلومة في عاصمة المعلومات، لامركزيتها سمحت بازدهارها في البيئة العالمية خاصة في التبادل التجاري الذي يسمح بأن يتجاوز مشكل الزمن والمكان.¹

ثالثا: استعمالات الرقمنة:

1_متطلبات الرقمنة: تتطلب عملية الرقمنة تضافر جهود كثيرة تأتي في المقام الأول توفر البنية الأساسية للرقمنة، وفي المقام الثاني العامل البشري المؤهل، وهو مجموع القائمين والعاملين في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصال ومختلف الميادين والقطاعات ذات الصلة بالرقمنة وكذلك العامل المالي، بالإضافة

¹ Abdelkader Rachedi, l'impact des tic sur l'entreprise, mémoire magister, nivrsite de saida. 2017 p26

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

الى توفير الأجهزة الخاصة لإنجاز هذه العملية كما لا ننسى الاطار القانوني وعليه يتطلب إنجاز هذه العملية تحقيق مجموعة الشروط يمكن إنجازها في ما يلي:¹

- 1_ المتطلبات القانونية: تشمل مجمل التشريعات والقوانين التي يجب إقرارها لإيجاد البيئة اللازمة للعمل.
 - 2_ المتطلبات التنظيمية والإدارية: تشمل مجمل التعديلات التي يجب إجراؤها على البنى والإجراءات والهياكل الإدارية لأجهزة الدولة بهدف تبسيطها وزيادة مرونتها ورفع فاعليتها.
 - 3_ المتطلبات التقنية: ويمكن توزيعها الى ثلاثة فئات رئيسية:
 - _متطلبات البنية التحتية الخاصة بشبكة الاتصال والانترنت.
 - _ المتطلبات الخاصة بالبنية التحتية المعلوماتية، أي تلك المتعلقة بوجود أنظمة معلومات فعالة وقادرة على تجميع البيانات من مصادرها وجودتها.
 - _ المتطلبات المتعلقة بالادوات البرمجية بما في ذلك توافر الأطر البشرية المؤهلة القادرة على التعامل مع هذه الأدوات بكفاءة وفاعلية.
- أسباب التوجه نحو الرقمنة:

هناك عدة أسباب دفعت مؤسسات القطاع العام والخاص الى استعمال الرقمنة كوسيلة لمواكبة التطورات والتغيرات المحيطة بها، نذكر منها ما يلي:²

- 1_ تطور الانترنت المتلاحقة وتفاعلاتها التكنولوجية: سببت التغيرات الجذرية الحاصلة في هذا العصر ثورة في مجال شبكات المعلومات المحسوبة والاتصالات، أساسها الانترنت والتكنولوجيا التي تعتمد عليها الانترنت.
- 2_ ظهور وتطور اقتصاد المعرفة: يتمثل بظهور اقتصاديات أساسها المعرفة والمعلومات حيث أصبحت المعرفة أصل استراتيجي أساسي منتج ويعبر عن ثورة المعلومات والمعرفة والنمو المستمر في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتحولها المتزايد الى الرقمنة، التصغير، السرعة والمرونة.
- 3_ المنافسة الشديدة والعولمة الاقتصادية: تزداد اقتصاديات العالم اندماجا وتتسع دائرة التبادل في الاعمال والتجارة الدولية والرقمنة فيها بينهما، خاصة بعد ظهور ما يعرف بعولمة الاقتصاد التي تتضح صورها من خلال الشركات متعددة الجنسيات وتزايد تأثيرها على العالم المتقدم.
- 4_ تحولات في مشاريع الاعمال: لقد مكنت الرقمنة من القيام بالاعمال عبر حدود الشركة بنفس الكفاءة تقريبا في قيامها بما داخلها هذا يعني ان الشركات لم تعد تقتصر في اعمالها على الحدود التنظيمية التقليدية او المكانية المتعارف عليها.

¹بوزيد حميد حميدوش علي، (ديسمبر 2020)، اقتصاديات الأعمال القائمة على الرقمية " المتطلبات والعوائد" تجارب دولية ، مرجع سابق ذكره ، ص 47

²عامر ابراهيم قندلجي، علاء الدين عبد القادر الجناي، نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات ، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان الأردن، 2008، ص 34 - 35

الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية

5_ ظهور المؤسسات الرقمية: إن التغيرات التكنولوجية الجديدة كلها مصحوبة بإعادة تصميم منظمي أساسي، حيث ان هذا التغيير يمكن أن يؤمن للمؤسسة الاقتصادية ظروف مناسبة اتجاه المؤسسة الرقمية، وهذه الأخيرة تقوم مجمل علاقات الأعمال المهنية تقريبا سواء مع الزبائن أو الموردين أو العاملين حيث تكليفها إلكترونيا أو تمكينها رقميا، مما يساهم في انسيابية العمل وتسهيل عملية إنجازة.

المطلب الثاني: مشروع عصرنة الإدارة الجبائية

تسعى المديرية العامة للضرائب بالجزائر لعصرنة إدارتها من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بهدف تسهيل عملياتها كالرقابة والتحصيل الضريبي، أين تم إحداث مجموعة من الخدمات الإلكترونية التي تمكن المكلفين بالضرائب مع هذه الإدارة من القيام بإجراءاتهم الإدارية والتصريح عن بعد، ولتحقيق الهدف المرجو يجب وضع أهداف الاستراتيجية وكذا إقامة بنية تحتية لنظام معلوماتي جبائي عصري، وسيتم التطرق لهما كآتي: ¹

أولا: الأهداف الإستراتيجية الواجب تحقيقها في مشروع عصرنة الإدارة الجبائية:

- تهدف المديرية العامة للضرائب من خلال عصرنة أدارها الضريبية إلى تحقيق عدة أهداف أهمها:
- _ تقديم للمديرية العامة للضرائب الدعامة في مجال تكنولوجيا المعلومات، قصد إتمام مهامها وبلوغ أهدافها.
 - _ ضمان الحماية للمعطيات من خلال اللجوء إلى تكنولوجيا الاتصالات المناسبة.
 - _ تقليص تطبيقات بسيطة الاستعمال تسمح للمستخدمين بممارسة مسؤولياتهم بالفاعلية والنجاعة المطلوبين.
 - _ ضمان وجود المعطيات الصحيحة لمجمل المستخدمين المؤهلين.
 - _ ضمان تكوين مناسب في مجال تكنولوجيا الاتصالات لفائدة المستخدمين.
 - _ إعداد تدبير يهدف إلى المحافظة على مستوى المعارف في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة لفائدة الموظفين وكل حسب مسؤوليته.
 - _ تبسيط الإجراءات لا سيما تلك المطبقة من طرف المكلفين بالضريبة.
 - _ البحث على تحسين الأداء من خلال التدقيق المستمر للأنظمة المعمول بها.
- مما سبق نلاحظ أن المديرية العامة للضرائب تحاول بناء علاقة شراكة مع المكلفين بالضريبة ذات مصداقية وبكل ثقة، مع تعزيز عمل المديرية في مجال المراقبة وتعزيز وسائل مكافحة التهرب الضريبي وقدراتها في مجال التحصيل، ولذلك يجب عليها الاعتماد على نظام معلوماتي قوي وقابل للتطوير من أجل تعزيز كفاءة الإدارة وحوكمتها بهدف زيادة المردود الضريبي وتلبية الاحتياجات العملية للمكلفين بالضريبة.

¹رسالة المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، نشرة شهرية ، العدد رقم 73/2014 ص 10

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

ثانيا: جوانب مشروع العصنة للإدارة الجبائية: باشرت المديرية العامة للضرائب على وضع حيز التنفيذ "النظام المعلوماتي الجبائي" الذي هو في طور التجسيد، حيث شهد المشروع إعادة الانطلاق في مرحلة التأطير بتاريخ 29 جانفي 2013، وانطلقت مرحلة التقارب في 22 جوان من سنة 2014 والتي عرفت نوعا من التأخير بسبب تعقيد هذه المرحلة حيث تم الأخذ بعين الاعتبار جميع المناهج الكبرى المتضمنة في المشروع، وقد تم المصادقة من طرف لجنة القيادة على جميع التسليمات المحددة في مرحلة التقارب والتي تتضمن:¹

_ المخطط العام للتكوين 2D2؛

_ إستراتيجية التنصيب 2D3؛

_ تقرير النشاط الشهري 2D4؛

_ تحليل الثغرات، مخطط الاختبار تصميم نظام D1 V22؛

تم الانتهاء من إعداد الحصة 2 المتعلقة بالتقارب بعد عمل تنسيقي طويل قام به فريق المشروع التابع للمديرية العامة للضرائب، والمتكون من إطارات الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية للمديرية الجهوية للضرائب للجزائر، ويعتمد المرور إلى الحصة 2 و 3 على تسليم نهائي "D21 V2" والذي من شأنه أن يسمح بتنفيذ الحصة 3 التي تناولت "الضبط والتطورات الخاصة" وقد أوكلت المهمة إلى فريق مشروع المديرية العامة للضرائب مع خبراء الشركة الاسبانية "أنذرا"، حيث يتكفل كل فريق بالجزء الذي يخصه من خلال منهاج "الوظيفة"، مع نفس الوقت بالنسبة للورشات الخمس الأخرى (إدارة النظام الشبكات التأهيل ، الأمن، تسيير البيئات، تسيير المنشآت القاعدية). ويشمل مشروع عصنة الإدارة الجبائية على جوانب تقنية وأخرى عملية.

ثالثا: مديرية الإعلام الآلي والتنظيم:

تكمن مهمتها الرئيسية في تصميم إستراتيجية نظام المعلومات والحدود المشتركة وأدوات الاتصال وكذا التحكم في المراجع الأساسية في مجال تكنولوجيايات الإعلام والاتصال. وتتكون من ثلاث (3) مديريات فرعية:²

1_ المديرية الفرعية للتنظيم والمناهج: وتكلف بما يأتي:

_ القيام بالدراسات المتعلقة بعصنة وتنظيم صلاحيات واختصاص المصالح الجبائية وكذا إعداد النصوص التنظيمية المتصلة بها.

_ تحيين قائمة المطبوعات وإستغلال إحصائيات الاستهلاك.

¹رسالة المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، نشرة شهرية ، العدد رقم 81/2014 ص 07

² www.mfdgi.gov.dz,09/05/2024,10:47

الفصل الثاني: عصرنة الإدارة الجبائية

- _ تعمل على تسيير.
- _ مكتب عصرنة وتنظيم المصالح الجبائية.
- _ مكتب قائمة المطبوعات.
- _ مكتب الدراسات والتقييم.
- 2_ المديرية الفرعية لتطوير أنظمة الإعلام الآلي: وتكلف بما يأتي:
 - _ تصور ووضع المخططات العملية للمشاريع المسجلة في المخطط التوجيهي للإعلام الآلي للمديرية العامة للضرائب.
 - _ القيام باختيار حلول برمجيات الإعلام الآلي بالتطابق مع الخيارات الإستراتيجية المحددة في المخطط التوجيهي للإعلام الآلي.
 - _ تطبيق المقاييس في مجال تصور وبرمجة الوثائق التقنية والأمنية للمعلومات.
 - _ تعمل على تسيير.
 - _ مكتب الدراسات والتخطيط.
 - _ مكتب تطوير التطبيقات.
 - _ مكتب المنهجية ووثائق الإعلام الآلي.
- 3_ المديرية الفرعية لتطبيق أنظمة الإعلام الآلي: وتكلف بما يأتي:
 - _ تصميم ووضع الجهاز الذي يضمن خدمة مستمرة للتطبيقات في الاستغلال.
 - _ صيانة الهيكل القاعدي للمعالجة والاتصال.
 - _ ضمان الدعم التقني للمصالح غير الممركزة.
 - _ تعمل على تسيير.
 - _ مكتب المحافظة على التجهيزات التكنولوجية.
 - _ مكتب تطبيقات الإعلام الآلي.
 - _ مكتب المساعدة التقنية والصيانة.

المطلب الثالث: تنظيمات الإدارة الجبائية

- أولاً: التنظيم القديم للإدارة الجبائية:** ان مكافحة الغش والتهرب الضريبي تعد من أولويات الإدارة الجبائية وذلك عن طريق مجموعة من العمليات متمثلة في:¹
- _ عملية التدخلات بصفة مستمرة لدى المكلفين بالضريبة.
 - _ عمليات الإحصاء والمتابعة.
 - _ عمليات التحقيق والبحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

¹ احمد ركي، سمير عماري، واقع وآفاق عصرنة الإدارة الفرنسي بالجزائر ، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والادارية، العدد 02 2022 ص

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

ان القيام بكل هذه العمليات يتطلب إدارة مهيكلة بشكل جيد يسمح بالاتصال مع كافة المصالح الأخرى والتي تنقسم الى:

- 1_ المصالح المركزية: تقوم بتسيير عمليات الرقابة على المستوى المركزي.
- 2_ المصالح غير مركزية: تسمى بالمصالح الخارجية، لها صلاحيات مستقلة نسبيا عن الإدارة المركزية وهي:

المديريات الجهوية للضرائب .

المديريات الولائية للضرائب .

المصالح الجهوية للأبحاث والمراجعات .

مفنشيات الضرائب .

قباضات الضرائب .

أ_ المديرية الجهوية للضرائب: تنظيها محدد بالمرسوم 60/91 بتاريخ 23 فيفري 1991 معدل و متمم بالمادة 12 من القرار المؤرخ في 12 جويلية 1998 ج رقم 79 سنة 1998 تعتبر امتداد للمصالح المركزية على المستوى المحلي.

يتمثل دورها في متابعة وتنشيط اعمال المديريات الولائية للضرائب، تتكون من المديريات الفرعية التالية: ¹

~ المديرية الفرعية للتكوين.

~ المديرية الفرعية للتنظيم والوسائل.

~ المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.

~ المديرية الفرعية للرقابة المحدثة بموجب المادة 24 من القرار المؤرخ في 12 جويلية 1998 ج، رقم 79 سنة 1998 مكلفة بكل ما يتعلق باعمال الرقابة الجبائية وتحصيل الضرائب ومراقبة المنازعات تتكون من ثلاث مكاتب هي: ²

1 مكتب متابعة برامج البحث والتحقيقات الجبائية.

2 مكتب تحليل تقارير التحقيقات الجبائية.

3 مكتب مراقبة المنازعات.

ب_ المديريات الولائية للضرائب: تتكون المديرية الولائية للضرائب من 5 مديريات فرعية هي: ³

~ المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.

~ المديرية الفرعية للمنازعات.

~ المديرية الفرعية للتحصيل.

¹ مرسوم تنفيذي 60/91 بتاريخ 23 فيفري 1991

² المادة 24 من القرار المؤرخ في 12 جويلية الجريدة الرسمية رقم 79 سنة 1998

³ الأمر 60 / 91 بتاريخ 23 فيفري 1991 جريدة رسمية 9 سنة 1991

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

~ المديرية الفرعية للوسائل.

~ المديرية الفرعية للرقابة الجبائية تتكون من ثلاث مكاتب هي:

1 مكتب البحث عن المعلومة الجبائية.

2 مكتب البطاقيات ومقارنة المعلومات.

3 مكتب المراجعات الجبائية.

مفتشيات الضرائب: تم انشاء المفتشيات بموجب الامر رقم 60|91 بتاريخ 23 فيفري 1991 الجريدة الرسمية عدد 09 سنة 1991 والذي بدأ في تنفيذه سنة 1994 حيث تنص المادة 12 منه كما يلي:
تتولى مفتشية الضرائب على الخصوص مسك الملف الجبائي الخاص بكل خاضع للضريبة فتقوم بالبحث وجمع المعلومات الجبائية واستغلالها ومراقبة التصريحات وإصدار الجداول الضريبية وكشوف العائدات وتنفيذ عمليات التسجيل وتتكون من المصالح التالية:

~ مصلحة جبائية المؤسسات والمهن الحرة.

~ مصلحة جباية مداخيل الأشخاص الطبيعيين.

~ مصلحة الجباية العقارية.

~ مصلحة التدخلات.

قباضات تنقسم مصالح التحصيل الى قسمين هما:

_ قباضة تحصيل الضرائب.

_ قباضة التسيير المالي للبلديات والقطاعات الصحية.

ثانيا: التنظيم الجديد للإدارة الجبائية

تم تبني مشروع إصلاح طموح من خلال استحداث هيئات جبائية تتناسب مع فئات المكلفين الخاضعين للضريبة بغية تبسيط الإجراءات على المكلفين والرفع من المردودية الجبائية لإدارة الضرائب والمشاريع التي تم الانطلاق فيها رسميا كمايلي: ¹

مراكز الضرائب: أعلن بتاريخ 19|09|2001 يختص بتسيير ملفات المكلفين الخاضعين للضريبة حسب النظام الحقيقي وينظم مركز الضرائب في ثالث مصالح رئيسية تتمثل في:

1_ المصلحة الرئيسية للتسيير: تتكون من:

~ مصلحة جباية القطاع الصناعي.

~ مصلحة جباية القطاع البناء.

~ مصلحة جباية القطاع التجاري.

~ مصلحة جباية مقدمو الخدمات.

¹ موقع المديرية العامة للضرائب ، مركز الضرائب رسالة رقم 10 سنة 2002

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

~ مصلحة جبائية قطاع المهن الحرة.

2_ المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث: تتكون من المصالح التالية:

~ مصلحة البحث.

~ مصلحة الرقابة.

~ مصلحة الملفات.

~ مصلحة التدخلات.

3_ المصلحة الرئيسية للمنازعات: تتكون من المصالح التالية :

~ مصلحة الشكاوي.

~ مصلحة المنازعات القضائية ولجان الاستئناف.

~ مصلحة التبليغات والاورامر.

4_ القباضة الرئيسية: تتكون من المصالح التالية:

~ مصلحة الصندوق.

~ مصلحة المحاسبة.

~ مصلحة المتابعات.

_المركز الجوارى للضرائب : تم الانطلاق فيه سنة 2006 من خلال افتتاح مديرية كبريات المؤسسات ووضع حيز العمل بعد لمراكز الضرائب حيث المركز الجوارى مصلحة عملية جديدة للمديرية العادة مخصصة حصريا لتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجرافية الوحيدة وكذلك الأشخاص الذين يحققون مداخيل مهنية (الضريبة على الدخل الإجمالي لكان وجود مسكنه) وكذلك الأشخاص الذين يحققون مداخيل عقارية ويهدف انشاء المركز الجوارى للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات والقباضات) الى ضمان احسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصنة الإجراءات.

_مديرية كبريات المؤسسات: يندرج مسار كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية سنة 2002 في اطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية او العملية، وتقوم مديريات كبريات المؤسسات التي تم فتحها للجمهور بتاريخ 2جانفي 2006 بتنفيذ العمليات الجبائية المتعلقة بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات والتي يفوق رأسمالها 100 مليون دينار جزائري، الشركات البترولية وكذا الشركات الأجنبية التي ليس إقامة مهنية في الجزائر.¹

¹المادة 2 المرسوم التنفيذي 2005-494 مؤرخ في 2005/26/12 جريدة رسمية عدد 84 / 2005

المبحث الثالث: علاقة عصنة الإدارة الجبائية بفعالية الرقابة الجبائية.

تعد عملية الرقابة الجبائية من أهم الأدوات التي يعتمد عليها الإدارة الجبائية في تحقيق الأهداف المسطرة في إطار السياسة الجبائية المتبعة والتي تضعها الحكومة لمواجهة مختلف أنواع التهرب والغش الضريبي وعليه لابد من إجراء تعديلات إستراتيجية وتحسينات مستمرة للوصول إلى درجة الكفاءة والفعالية في أداء مهامها وفي هذا الإطار قامت الحكومة بإنتهاج سياسية تطويرية على مستوى إدارتها الجبائية بالإعتماد على تكنولوجيات الإعلام والإتصال التي يعتبرها المواطن وسيلة إتصال سهلة وسريعة التدوال ومالها من مزايا في إختصار الوقت والجهد وحتى تقليص الملف الجبائي الذي كان يحتوي على عدد كبير من الوثائق مما يسهل عملية التصريح الجبائي ومن تم زيادة فعالية الرقابة الجبائية.

المطلب الأول: مفهوم فعالية الرقابة الجبائية

أولاً: تعريف الفعالية الجبائية:

التعريف الأول: حسب برنارد سلمي تكمن في: التوفيق بين العدالة الجبائية والفعالية الاقتصادية من خلال التوفيق العادل للإيرادات وبالتالي فإن المشكل الذي يقف عائق أمام الفعالية الجبائية هو البحث عن المعدلات الضريبية التي تجعل الدولة تحصل أكبر قدر ممكن من الإيرادات تمكنها من الوصول إلى الرفاهية التامة للمجتمع.¹

التعريف الثاني: كما يقصد بفعالية النظام الجبائي مدى قدرته على تحقيق أهدافه المالية والاقتصادية والاجتماعية بشكل متوازن من خلال جعل الضريبة تتكيف مع متطلبات واحتياجات التنمية الاقتصادية القائمة والمستجدة لتقضي في النهاية إلى تحسين مستوى أداء الاقتصاد الكلي وتحقيق النمو الإقتصادي المستهدف.²

التعريف الثالث: حسب jean_marie monnie يرى أن الإخضاع الضريبي الأمثل يتعلق بتعظيم وظائف الدولة التي تهدف الترفيق بين القوائم الخاصة والتدخل في توزيع الموارد أي الفعالية تتعلق بخيارات الدولة من أجل الأحسن للجماعة إذن فعالية نظام الرقابة الجبائية يكمن في مدى تحقيقها لأهداف التوخت منها في ظل مبدأ العدالة الاجتماعية ونتيجة لتعارض بعض أهداف الرقابة الجبائية، فإن أهم مظاهر فعالية الرقابة الجبائية تبرز من خلال مراعاتها لمصالح أطرافها.³

¹ Bernard salanie theorie économique de la fiscalité économique france, 2002, p67.68

² العياشي عجلان ، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء و التحصيل 1992, 2009 حالة ولاية المسيلة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي ، جامعة الجزائر 2006 ص 59

³ سعدي بن شهرة ، عمر قمان عصنة المنظومة الجبائية الجزائرية كسبل لتفعيل النظام الجبائي وتطويره، و مجلة إقتصاد المال و الأعمال، العدد 4 , 2022 ص 257, 273

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

ثانيا: مظاهر فعالية الرقابة الجبائية: تبرز فعالية الرقابة الجبائية من خلال مراعاتها لمصالح أطرافها والتمثلة في:¹

مصلحة الدولة: تتحقق بما توفره الرقابة الجبائية من استرجاع للأموال الضائعة والتي تساهم الدولة من خلالها في تغطية نفقاتها المختلفة وبالقدر الذي يساعد في تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية والحفظ على توازنها المالي.

مصلحة المكلف بالضريبة: تتحقق مصلحته من الرقابة الجبائية بالقدر الذي لا تكون فيه هذه الرقابة عائقا له في ممارسة نشاطه وألا يتم فرضها عليه بطريقة تعسفية وبورة متكررة مع ضرورة احترامها للضمانات الأساسية الممنوحة له من طرف المشرع.

مصلحة المجتمع: تتحقق مصلحة المجتمع من الرقابة الجبائية من خلال الآثار الإيجابية التي تترتب عنها كإستخدام حصيله الموارد الضريبية المسترجعة في تدعيم الخدمات العامة التي تقدمها الدولة من شق الطرقات وتوفير الإنارة العمومية والتعليم والصحة أي تحقيق رفاهية المجتمع بالإضافة إلى الحد من العادات السيئة غير المرغوب فيها في المجتمع وتجدر الإشارة هنا إلى أن التوفيق بين المصالح الثلاثة السابقة صعب التحقيق لذلك من واجب المشرع الجبائي أن يحدث تقاربا وتوازنا فيما بينها على ضوء الأولويات والظروف .

المطلب الثاني: مؤشرات الأداء الجبائي بين المفهوم والمضمون

نظرا لأهمية الرقابة الجبائية في حماية الاقتصاد الوطني من ظاهرة التهرب الضريبي كان على الإدارة الجبائية التأكد من فاعليتها لهذا اعتمدت المديرية العامة للضرائب منذ سنة 2003 على أسلوب التسيير بواسطة عقود النجاعة، الذي تقوم به مجموعة من المؤشرات تسمى مؤشرات الأداء، حيث صنفها حسب وظائف المديرية الولائية للضرائب من حيث الوعاء الضريبي والرقابة والتحصيل والمنازعات والموارد البشرية والعلاقات العامة.

أولا: تعريف مؤشرات الأداء الجبائي : هي عبارة عن مؤشرات التي تتعلق بالأداء الجبائي والتي تطبق في إطار عقود النجاعة حيث يكمن الهدف منها هو تقييم الأنشطة الضريبية ويتم تطبيقها على مستوى المفتشيات وقباضات الضرائب حيث يتم تجميدها على مستوى المديرية الولائية ثم المديرية العامة للضرائب ويتم تقييم مؤشرات الأداء الجبائي إلى عدة مجموعات وذلك حسب الأنشطة الضريبية الممارسة نوجزها كما يلي: مؤشرات خاصة بتسيير الوعاء الضريبي وتتكون من 25 مؤشرا.

مؤشرات خاصة بالتحصيل وتتضمن 14 مؤشر .

مؤشرات متعلقة بالرقابة الجبائية وتتضمن 20 مؤشرا.²

¹ اسعدي بن شهرة ، عمر قمان ، مرجع سابق ص 274

² Uenstree des finances de l'Algérie, 2005 , p01 , indicateurs des perfomance des services fiscaux , Algérie munstrede finances d'Algérie

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

مؤشرات خاصة بالموارد البشرية وتتضمن 20 مؤشر .

ثانيا: عرض مؤشرات الأداء الجبائي الخاصة بالرقابة الجبائية:

يتمحور موضوع الرقابة الجبائية حول صدق وصحة التصريحات الجبائية المقدمة من قبل المكلفين بالضريبة بهدف الحفاظ على موارد الدولة من جهة والحد من التهرب الضريبي من جهة أخرى ويمكن عرض هذه المؤشرات بالتفصيل من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 1: أقسام مؤشرات الرقابة الجبائية

البيان	المؤشرات	طريقة حسابها
مؤشرات تحليل برامج الرقابة	C1 : إعداد البرامج	إلغاء تأجيل العمليات المبرمجة $100 \times$ العدد الإجمالي للعمليات المبرمجة
	C2 : التحقق في الملفات	عدد الملفات التي تم التحقق منها $100 \times$ عدد الملفات التابعة للنظام الحقيقي
	C3 :التحقق في المعاملات العقارية	عدد المعاملات العقارية تم التحقق منها $100 \times$ عدد المعاملات العقارية المسجلة
	C4 : إعداد تقدير المعاملات العقارية	عدد المعاملات العقارية المعاد تقديرها $100 \times$ عدد المعاملات العقارية تم التحقق فيها
	C5 : التحقق في مداخل الإيجارات	عدد العقود الإيجارات التي تم تحقق منها $100 \times$ عدد العقود المسجلة
مؤشرات تنفيذ برنامج الرقابة الجبائية	C6 : إعداد تقرير مداخل الإيجارات	عدد العقود المعاد تقديرها $100 \times$ عدد العقود الإيجارات التي تم التحقق فيها
	C7 : حالة تنفيذ البرنامج	عدد العمليات التي تم الإنتهاء منها $100 \times$ ن/12/31 عدد العمليات المبرمجة
	C8 : نسبة ما تبقى من البرنامج	عدد العمليات التي لم الإنطلاق منها $100 \times$ عدد عمليات المبرمجة
	C9 : عدد الملفات المحقق فيها من طرف محقق واحد	عدد الملفات التي تم التحقق منها عدد المحققين
	C10 : إتمام البرنامج السنوي	عدد العمليات الغير المنتهية $100 \times$ ن/12/31 العدد الإجمالي للعمليات المبرمجة في السنة ن
المؤشرات المرتبطة بنتائج	C11 : عدد المعاملات العقارية التي تم مراقبتها من طرف كل عون	عدد المعاملات العقارية التي تم مراقبتها $100 \times$ العدد الإجمالي للأعوان المحققين
	C12 : النتيجة المتوسطة للعملية الواحدة (ألف دج)	عدد المعاملات العقارية التي تم مراقبتها $100 \times$ العدد الإجمالي للأعوان المحققين

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

مبلغ الحقوق و الغرامات المسترجعة x 100 عدد العمليات المنجزة	C13 : النتيجة المتوسطة للمحقق الواحد (ألف دج)	الرقابة الجبائية
المبلغ المسترجع x 100 عدد العقود التي تمت تسويتها	C14 : النتيجة المتوسطة للعقد الواحد (ألف دج)	
كشوف المقارنات المستغلة x 100 العدد الإجمالي لكشوفات المقارنات	C15 : نسبة إستغلال كشوف المقارنات	مؤشرات البحث عن المعلومة الجبائية و إستغلالها
عدد الملفات المبرمجة x 100 عدد المكلفين المعنيين	C16 : عدد الملفات المرافقة/ عدد المستفيدين من ANDI	
عدد الملفات المبرمجة x 100 عدد المكلفين المعنيين	C17 : عدد الملفات التي تم تسويتها / عدد المستفيدين من ANDI	
قوائم الزبائن المستغلة x 100 قوائم الزبائن المستعملة	C18 : معدل إستغلال كشوف الزبائن	
مبلغ التخفيضات مجتمعة x 100 المبالغ المثبتة بالنسبة للفترة التي تحقيق فيها ن-3	C19 : مستوى التخفيضات عقي منازعات الرقابة في عين المكان	تقييم مؤشرات منازعات الرقابة الجبائية
التحصيل المجمع x 100 مبلغ الحقوق و الغرامات المسترجعة ن-3	C20 : مستوى التحصيلات عقي الرقابة و المنازعات	

المصدر: من إعداد الطالبتين حيب الوثائق المقدمة من طرف مديرية الضرائب ميلا

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

المطلب الثالث: دور العصنة في تحسين فعالية الرقابة الجبائية

أولاً: يهدف برنامج المعلوماتي إلى إرسال إدارة إلكترونية تجعل من نشاط الإدارة الجبائية آلي وغير مادي فمن الناحية التقنية يتطلب تحقيق هذا الهدف وضع شبكة معلوماتية يتم من خلالها جعل الخدمات الخاصة بالإدارة في تناول المكلفين بالإدارة بمعنى آخر يتعلق الأمر بوضع قنوات إتصال مميزة بين الإدارة ومحيطها مرتكزة حول المفاهيم الجديدة للإعلام والاتصال وفي هذا الإطار فإن النظام المعلوماتي يهدف إلى:¹

_ إتمام الإجراءات والمهام المتكررة والتي تكون شاقة ومتعبة في المعالجة اليدوية في أغلب الأحيان.
_ تخفيض واحد من مخاطر الأخطاء أثناء إدخال البيانات المتعلقة بفرض الضرائب على المكلفين بالضريبة.

_ إنشاء واجهات مع هيئات عمومية أخرى في إطار البحث عن المعلومة.

_ توفر المعلومات في الوقت الحقيقي لصانعي القرار.

_ إمكانية تتبع أفضل المعلومات حول المكلفين بالضريبة.

_ إعداد برنامج التحقيق في المحاسبة على أساس معايير موضوعية وقابلة للتحقيق منها.

_ إتصال المراقب للمستخدمين في قواعد البيانات للمكلفين بالضريبة.

_ إعداد برنامج للتحقيق في المحاسبة على أساس معايير موضوعية وقابلة للتحقيق منها.

ثانياً : دور تكنولوجيا المعلومات في تفعيل النظام الرقابي الجبائي :تعرف تكنولوجيا المعلومات على أنها التكنولوجيا التي تركز على الكمبيوتر و الالكترونيات الدقيقة والاتصالات و الألياف الضوئية و البرمجيات وشبكات المعلومات يتضاعف أثر التقنية العالمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال على مختلف أنشطة الإدارة خاصة الرقابية منها، من خلال التأثير الإيجابي على نجاعة النظام المعلوماتي الرقابي، في وقت أصبحت المعلومات تلعب دوراً رئيسياً في تجسد فعالية الرقابة، وتساهم فيما يلي :
_ تطوير وإدامة المنافع التنافسية .

_ الاتصال المباشر والسريع في إزالة الحواجز الحدودية و البيروقراطية التي تعيق فعالية الرقابة

_ الإطلاع والحصول على المعارف و المعلومات دون عناء وفي أي وقت.

العمل عن بعد من أماكن الإقامة .

_ الرفع من قدرة المشروعات على أداء وظائفها بأقل قدر ممكن من الموارد.

_ إتاحة المعلومة الرقابية في الوقت المناسب ، مما يعزز من فائدتها مع الغرض الرقابي الذي أحدثت

من أجله ، الحصول على معلومات شاملة تغطي كافة الجوانب وفي شكلها النهائي².

ارماح للبحوث و الدراسات العدد 37 ، أكتوبر 2019 ص 247

²أكلي نعيمة " مداخلة بعنوان فعالية الرقابة الجبائية في ظل نظام معلوماتي جبائي ، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر يومي 28 -

29 أكتوبر 2015 جامعة تيزي وزو ص 8

الفصل الثاني: عصنة الإدارة الجبائية

خلاصة الفصل:

إن عصنة فاعلة للمنظومة الجبائية الجزائرية بغية تفعيل النظام الجبائي يقتضي بدل المزيد من الجهود والإصلاحات اللازمة في ظل عالم تكنولوجيا بامتياز والتطور والتغير السريع سمته الأساسية فضلا عن انعدام الحدود بين العالم فقد اصحب قرية واحدة بفعل وسائل الإتصال الحديثة . وتعتبر الرقابة الجبائية أداة تنظيمية لتحقيق المساواة بين الخاضعين لمضريبة ومحاربة التهرب الضريبي . حيث شرعت المديرية العامة بتحديث طرق تسيير الإدارة بالعمل عمى تقييم أداء مصالحتها بناء على مجموعة من المؤشرات المرتبطة بالتسيير والأداء والتي تمس مختلف جوانب عمل الإدارة الجبائية.

الفصل الثالث:

مساهمة عصرنة الإدارة

الجبائية في تحسين فعالية

الرقابة الجبائية

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

تمهيد

المبحث الأول: عصرنة هياكل مديرية الضرائب لولاية ميلة

المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية ميلة

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميلة

المطلب الثالث: مهام المديرية الولائية

المبحث الثاني: فعالية الرقابة المعمقة

المطلب الأول: تقييم فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة

المطلب الثاني: تقييم فعالية التحقيق في المحاسبة

المطلب الثالث: تقييم فعالية التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة

المبحث الثالث: فعالية الرقابة الجبائية

المطلب الأول: تقييم فعالية الرقابة الشكلية

المطلب الثاني: تقييم فعالية الرقابة على الوثائق

خاتمة الفصل

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

تمهيد: بعد دراستنا للجانب النظري في الفصول السابقة، وعرضها المختصر للسكرتاريا أهميتها في كل الميادين وتبيان مدى تأثيرها على الإيرادات، وبما أن الدراسة النظرية لا يمكن أن تحقق الهدف المرجو إذ لم تكن مرفقة بدراسة تطبيقية مأخوذة من الواقع، فإننا اخترنا مديرية الضرائب لولاية ميله، وقمنا بدراستها كحالة تطبيقية من أجل دعم الدراسة التي قمنا بها سابقا.

المبحث الأول: عصرنه هياكل مديرية الضرائب لولاية ميله:

في هذا المبحث سنتعرف على المؤسسة المستقبلية، والمتمثلة في مديرية الضرائب لولاية ميله، وذلك من خلال الإطلاع على هيكلها الإداري والتنظيمي. إضافة إلى عرض أهدافها الأساسية والمهام المخولة إليها والمديريات الفرعية التابعة لها ومهام مكاتبها.

المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية ميله

أولا: تعريف مديرية الضرائب: المديرية الولائية للضرائب بميله هي إدارة عمومية غير ممرزة تابعة لوزارة المالية_ المديرية العامة للضرائب

ثانيا: نشأة المديرية: تأسست المديرية الولائية للضرائب ومن بينها مديرية الضرائب لولاية ميله بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91_60 المرؤخ في 23 فيفري 1991 المتضمن لتنظيم واختصاصات المصالح الخارجية للإدارة الجبائية المعدل والمتمم وتضم هذه المديرية خمس (5) مديريات فرعية هي: المديرية الفرعية للعمليات الجبائية. المديرية الفرعية للتحويل. المديرية الفرعية للمنازعات. المديرية الفرعية للرقابة الجبائية. المديرية الفرعية للوسائل. بالإضافة إلى 11 مفتشية و09 قباضات.

ثالثا: التدرج الإداري للمديرية: تضم المديرية العامة للضرائب 9 مديريات جهوية هي:

- المديرية الجهوية للضرائب قسنطينة.
- المديرية الجهوية للضرائب الشلف.
- المديرية الجهوية للضرائب ببشار.
- المديرية الجهوية للضرائب البلدية.
- المديرية الجهوية للضرائب الجزائر.
- المديرية الجهوية للضرائب سطيف.
- المديرية الجهوية للضرائب عنابة.
- المديرية الجهوية للضرائب ورقلة.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

المديرية الجهوية للضرائب وهران .
وتضم كل مديرية جهوية هي الأخرى مديريات ولائية فالمديرية الجهوية لقسنطينة تضم خمس (5) مديريات ولائية وهي:

المديرية الولائية للضرائب قسنطينة.

المديرية الولائية للضرائب ميلة.

المديرية الولائية للضرائب خنشلة.

المديرية الولائية للضرائب جيجل.

المديرية الولائية للضرائب باتنة.

وكما سبق الذكر فمديرية الضرائب لولاية ميلة تضم خمس (5) مديريات فرعية و 416 موظف منهم 342 موظف دائم و 69 موظف متعاقد و 05 موظفين دائمون في وضعيات مختلفة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميلة: تمت هيكلة المديرية الولائية للضرائب بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 06-327 المؤرخ في 18 /02/ 2009 المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، مهيكلة على النحو التالي:

المديرية الولائية للضرائب.

مديريات فرعية.

مفتشيات مختصة.

مفتشيات الضرائب.

قباضات الضرائب.


مراكز الضرائب.

مراكز جوارية للضرائب.

والهيكل التنظيمي التالي يبين فروع مديرية الضرائب لولاية ميلة.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية ميلة



المطلب الثالث: مهام المديرية:

إن المديرية الولائية المتواجدة على مستوى الوطن لها أهداف مشتركة ومهام مسطرة عليها من طرف المديرية المركزية، يجب القيام بها على أحسن وجه ففيها يخض الأهداف الأساسية للمديرية فتتمثل في تحقيق السياسة المالية للبلاد وتزويد ميزانية الدولة المحلية بالأموال، عن طريق تحصيل الضرائب، أما فيما يخص المهام فهي تنقسم حسب التقسيم الفرعي للمديرية أي حسب المديرية الفرعية التابعة لها ومكاتبها.

فحسب المادة 39 من القرار رقم 484 المؤرخ في 12 جوان 1998 المحدد الناطق الإقليمي، وتنظيم اختصاصات المديرية الجهوية والولائية للضرائب نجد أن مديرية الضرائب لولاية ميلة تضم خمس مديريات فرعية وهي: المديرية الفرعية للعمليات الجبائية، التحصيل، المنازعات، المراقبة الجبائية، وأخيرا المديرية الفرعية للوسائل.

أ: المديرية الفرعية للعمليات الجبائية:

حسب المادة 40 من القرار السابق فالمديرية الفرعية للعمليات الجبائية تضم ثلاث مكاتب هي: مكتب الجداول.

مكتب الإحصائيات.

مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة.

1_ الجداول: تنص المادة 40 من نفس القرار السابق على أن مكتب الجداول يكلف ب:

المصادقة على الجداول التي تمت تصفيتها من الضرائب والرسوم من طرف مركز الإعلام الآلي. المصادق وتحصيل الجداول، تسعيرة المطبوعات وسندات التحصيل الإضافية الفردية أو الجماعية المؤسسة من طرف المفتشيات ومصالح التحقيقات المحاسبية.

المحافظة وتحسين دفاتر مسح الأراضي.

استلام وترتيب الجداول العامة.

إعداد وتسليم نسخ ثانية من الإنذارات.

تحضير وتبليغ الجماعات المحلية بالعناصر الضرورية للقيام بعملية إعداد الميزانية الأولية.

2_ مكتب الإحصاءات: تنص المادة 42 من نفس القرار السابق على أن مكتب الإحصائيات يكلف ب:

استلام المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة بالوعاء والتحصيل.

إعداد وإبلاغ الجماعات المحلية والهيئات المعنية بالمعلومات الجبائية الضرورية لتسيير ميزانياتها.

3_ مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة: تنص المادة 43 من نفس القرار السابق على أن هذا

المكتب يكلف ب:

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

توزيع التعليمات والمناشير والمذكرات الواردة من الإدارة المركزية والمديرية الجهوية والمتعلقة بتطبيق تشريع والتنظيم الجبائي.

السهر على احترام آجال إصدار الضريبة من قبل مفتشيات الوعاء في مجال الضرائب والرسوم التي تتم معالجتها من طرف مركز الإعلام الآلي.

متابعة ومراقبة تنفيذ و إنجاز برنامج عمل مفتشيات الوعاء في ما يخص الرقابة المعمقة للملفات الجبائية و الإحصاء الدوري والدقيق للمكلفين بالضريبة.

تنسيق أشغال إجراءات تحديد أسس الضريبة للمكلفين الخاضعين للضريبة التابعين للنظام الجزافي.

ب: المديرية الفرعية للتحصيل:

حسب المادة 40 من نفس القرار فالمديرية الفرعية للتحصيل تضم ثلاث مكاتب هي: مكتب المراقبة والتحصيل.

مكتب مراقبة التسيير للبلديات والمؤسسات العمومية المحلية. مكتب التصفية.

1_ مكتب المراقبة والتحصيل: تنص المادة 45 من القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

مراقبة وضعية تحصيل الموارد الجبائية وشبه الجبائية والغرامات والعقوبات المالية ومحاصيل البلدية وبصفة عامة كل محصول تتكفل بتحصيله قانونيا قباضة الضرائب.

تسجيل نقائص أو التأخيرات المحتملة وتحديد الإجراءات التي من شأنها تصحيح أو امتصاص هذه النقائص.

متابعة الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة.

اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على مصالح الخزينة العمومية عند إبرام الصفقات لدى مكاتب التوثيق.

التقديم الدوري لوضعية التحصيل الذي قامت به كل قابضة بالنسبة لكل الضرائب والمحاصيل الواجب تحصيلها.

مراقبة حالة تصفية محاصيل الخزينة والسجل الخاص بترحيل المبالغ.

2_ مكتب مراقبة التسيير للبلديات والمؤسسات العمومية المحلية: تنص المادة 46 من نفس القرار أن

المكتب يكلف ب:

مراقبة الميزانية الأولية والإضافية والتراخيص المتعلقة بفتح الاعتماد المخصصة للبلديات والمؤسسات العمومية المحلية التي تتكفل بتسييرها المالي قباضات الضرائب المتواجدة على مستوى الولاية.

مراقبة تنفيذ الإجراءات المقررة في ميزانيات تلك البلديات والمؤسسات العمومية.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

تصفية حسابات التسيير المالي للبلديات والمؤسسات العمومية المذكورة أعلاه المقدمة من طرف محصلي الضرائب.

3_ مكتب التصفية: تنص المادة 47 من القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

مراقبة عملية التكفل بمستخلصات الأحكام القضائية والقرارات فيما يتعلق بالغرامات والعقوبات المالية: مراقبة عملية التكفل بسندات التحصيل أو بسندات الإيرادات المتعلقة بالديون أو المحاصيل غير الجبائية والتي يرجع تحصيلها قانونيا إلى قباضات الضرائب.

تلقي النتائج المعدة من طرف قباضات الضرائب وإرسالها إلى الإدارة المركزية.

مراقبة الحالة السنوية للتصفية المتعلقة ب:" الغرامات والعقوبات المالية" والنطق بالإلغاء والقبول خارج مدة التقادم طبقا للتشريع و التنظيم الجبائين الساريين المفعول.

مراقبة محاضر الجرد المالي المعدة من طرف محصلي الضرائب عند الإقفال السنوي للحسابات.

ث: المديرية الفرعية للمنازعات: تبعا للمادة 48 من نفس القرار المديرية الفرعية للمنازعات تضم ثلاثة مكاتب هي:

مكتب الشكاوى.

مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن.

مكتب التبليغ والأمر بالتخفيض.

1_ مكتب الشكاوي: تنص المادة 49 من نفس القرار أن مكتب الشكاوي يكلف ب:

تلقي ودراسة والبث في الطلبات الرامية إلى الإعفاء أو التخفيض في الضرائب أو عند التحقيق والمحاسبة ومراقبة الأسعار والتقويمات في مجال التسجيل.

تلقي ودراسة والبث في الطلبات الرامية إلى الإعفاء أو التخفيض في الزيادات والعقوبات وتعويضات التأخير التي تطبقها قباضات الضرائب.

تلقي ودراسة والبث في الطلبات الرامية إلى استبعاد الضرائب أو الرسوم أو الحقوق المدفوعة نقدا، سواء كان اثر تصريح أو دفع مسبق أو اقتطاع من المصدر.

اقتراح كل تدبير من شأن المساهمة في تحسين الإجراءات الخاصة بالمنازعات.

2_ مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن: تنص المادة 50 من نفس القرار أن هذا المكتب مكلف

ب:

تلقي ودراسة الطعون المشكلة ضد قرارات المدير الولائي في مجال المنازعات وعرضها على لجنة المنازعات المختصة.

تلقي ودراسة طلبات الاحتجاج على الزيادة التي مست الأسعار أو التهرب المصرح بها في دخول التسجيل وعرضها على لجنة المصالحة قصد البث والحكم فيها.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

تلقي ودراسة الطلبات المقدمة من طرف محصلي الضرائب والرامية إلى تصريح لعدم إمكانية التحصيل أو إلغاء الأقساط الضريبية والرسوم الغير قابلة للتحصيل أو إلى الإعفاء من المسؤولية أو التأجيل في دفع أسقاط الضرائب والرسوم الغير مصفاة في الأجال المقررة قانونا، وعرضها على لجنة الطعن الولائية المختصة قصد البث والفصل فيها.

الدفاع عن الإدارة الجبائية أمام الهيئات القضائية المختصة فيما يتعلق بالإحتياجات الخاصة بالضرائب أو الإجراءات المتعلقة بالإدارة الجبائية.

تأسيس الطعون الخاصة بالإستئناف أمام الهيئات القضائية المختصة ضد القرارات والأحكام التي ليست في صالح الإدارة الجبائية والصادرة عن الفرق الإدارية والمحاكم الإدارية التي تفصل في المسائل الجبائية.

إقتراح كل التدابير أو إجراء من شأنه المساهمة في تحسين الإجراءات المتعلقة بالمنازعات.

تلقي ودراسة الطلبات الرامية إلى تخفيض الضرائب المفروضة من طرف مفتشيات الضرائب، أثر التحقيق في محاسبة أو مراقبة الأسعار وكذا إعادة التقييم في مادة التسجيل أو إلغاء الزيادات أو غرامات التأخير المطبقة على الوعاء الضريبي، أو التحصيل وعرضها على لجان الطعن المختصة للبث فيها.

3_ مكتب التبليغ والأمر بالتخفيض: تنص المادة 51 من نفس القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات الصادرة عن المدير الولائي في مجال المنازعات، وكذا القرارات الصادرة في مجال الطعون الولائية.

تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات الصادرة عن لجان الطعن.

تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات الصادرة عن المحاكم التي تبث وفصلت في المجال الجبائي وفي إطار الإجراءات المدرجة أمام الهيئات القضائية.

مراقبة وتأشير شهادات الإلغاء والتخفيض التي أنجزتها مفتشيات الضرائب في مجال الرسوم على رقم الأعمال والضرائب الغير مباشرة والرسوم المماثلة وحقوق التسجيل والطابع بصفة عامة كل إيراد جبائي يتم تأسيسه وتحصيله على التوالي من طرف مفتشية أو قباضة الضرائب.

إعداد وتبليغ جداول الإحصائيات الدورية المتعلقة بمعالجة قضايا المنازعات إلى الكاتب المعنية.

إقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في تحسين الإجراءات الخاصة بالمنازعات.

ج: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية:

حسب المادة 52 من القرار السابق فالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية تحتوي على ثلاثة مكاتب هي:

مكتب البحث عن المعلومات الجبائية.

مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات.

مكتب التحقيقات الجبائية ومراقبة التقييم.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

1_ مكتب البحث عن المعلومات الجبائية: تنص المادة 53 من القرار أن هذا المكتب يكلف ب: إعداد بطاقات خاصة بالجماعات المحلية والإدارات والأجهزة والمؤسسات والأشخاص الذين من المحتمل توفرهم على المعلومات التي يمكن أن تهم تأسيس وعاء الضريبة وتحصيلها. برمجة التدخلات التي ستجرى على وجه الخصوص من طرف اللجان والفرق المختلط، قصد البحث عن المادة الجبائية والسهر على إجراء التدخلات في الآجال المحددة وإرسال المعلومات المحصلة عليها إلى المكتب المكلف بمصلحة التحصيل. تقييم أنشطة المكتب والمفتشيات في هذا المجال وتقديم الاقتراحات التي من شأنها تحسين طرق البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

2_ مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات: تنص المادة 54 من نفس القرار أن هذا المكتب يكلف ب: تسيير البطاقات ومساعدة مفتشيات الوعاء على تأسيس بطاقاتهم. حفظ رزم العقود بجميع أنواعها، الخاضعة لإجراءات التسجيل وتسليم المستخلصات منها ضمن الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجبائيين السريين المفعول استقبال المعلومات المحصل عليها من طرف المكتب والمصالح المكلفة بالبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتصنيفها وتوزيعها بين مفتشيات الضرائب المعينة بغية استغلالها تنظيم استغلال جداول الزبائن وسندات التسليم والوثائق الأخرى بكيفية تعمل على تنشيط توزيع المعلومات التي تتضمنها هذه الجداول والسندلت.

3_ مكتب التحقيقات الجبائية ومراقبة التقييم: تنص المادة 55 من نفس القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

إحداث وتسيير بطاقات خاصة بالمؤسسات والأشخاص الطبيعيين الذين من المحتمل أن يكونوا محل تحقيق أو مراقبة معمقة لوضعيتهم الجبائية وهذا على أساس المعايير التي قررتها الإدارة المركزية. برمجة القضايا التي سيتم التحقيق فيها سنويا ومتابعة انجاز البرامج في الآجال المحددة. متابعة ومراقبة عمل فرق التحقيق والسهر عند إجراء هذه الفرق لتدخلاتها على إحترام التشريع وتنظيم مسار العمل، وحقوق المكلفين بالضريبة الذين تم التحقيق في محاسبتهم وكذا المحافظة على مصالح الخزينة.

السهر على تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن عمليات التحقيق في محاسبتهم وكذا المحافظة على مصالح الخزينة.

السهر على تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن عمليات التحقيق وإرسال تقارير التحقيق إلى الإدارة المركزية.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

برمجة عمليات مراقبة الأسعار المصرح بها عند إبرام عقود البيع المتعلقة بالعقارات والحقوق العقارية والمحلات التجارية وعناصر المحلات التجارية والأسهم أو حصص الشركة وكذا التقويمات التي تمس كلا العقود الخاضعة لإجراءات التسجيل.

د: **المديرية الفرعية للوسائل:** حسب المادة 56 من القرار السابق فالمديرية الفرعية للوسائل تضم ثلاثة (3) مكاتب هي:

مكتب الموظفين والتكوين.

مكتب عمليات الميزانية.

مكتب الوسائل والإعلام الآلي.

1_ مكتب الموظفين والتكوين: تنص المادة 57 من نفس القرار أن هذا المكتب ب:

التنظيم والاستدعاء للاجتماع وتولي اللجان المتساوية الأعضاء الخاصة بالموظفين.

المساهمة في إعداد وإنجاز برامج تحسن المستوى وإعادة تأهيل الأعوان الموجودين في الخدمة. المشاركة في تنظيم الشؤون الاجتماعية للموظفين.

تطبيق الإجراءات الخاصة بضبط تعداد الموظفين ومراكز العمل التي يتم اتخاذها بالتنسيق مع الهياكل المعنية.

2_ مكتب عمليات الميزانية: تنص المادة 58 من نفس القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

القيام في حدود اختصاصاته بعمليات الالتزام والتصنيف والأمر بصفة النفقات الخاصة بتجهيز المديرية الولائية للضرائب.

تقييم احتياجات مصالح المديرية الولائية للضرائب فيما يخص اعتمادات الميزانية وإعداد تقرير شامل حول استهلاك هذه الاعتمادات.

3_ مكتب الوسائل والإعلام الآلي: تنص المادة 59 من نفس القرار أن هذا المكتب يكلف ب:

اقناء الأثاث والمعدات واللوازم الخاصة بالمكاتب، والمواد المتعلقة بالتصنيف والصيانة الضرورية للسير الحسن لمصالح المديرية الولائية للضرائب.

تحديد وإنجاز أعمال الصيانة والإصلاح والتهيئة اللازمة للمحافظة على البيانات والتجهيزات الخاصة بالمديرية الولائية.

المساهمة في عملية الضبط وتحسين المطبوعات.

المساهمة في تنفيذ إجراء حفظ الأرشيف.

المساهمة في تنفيذ التدابير المتخذة لضمان أمن الموظفين والهياكل والعتاد والتجهيزات.

القيام بجرد خاص بالأثاث والعتاد والتموينات غير القابلة للتلف والموضوعية تحت تصرف المديريات الفرعية ومراقبة دفاتر الجرد الموجودة على مستوى المفتشيات وقباضات الضرائب المتواجدة بالولاية.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

الصيانة والمحافظة على هذا التجهيزات وتكوين مستعملي التطبيقات المعلوماتية بالتنسيق مع المديرية الجهوية.

المبحث الثاني: فعالية الرقابة المعمقة

من أجل تقييم فعالية الرقابة المعمقة المنجزة في مديرية الضرائب لولاية ميلة اعتمدنا على مؤشر التنفيذ ومؤشر إنجاز برنامج التحقيق في الآجال القانونية والحقوق المسترجعة.

المطلب الأول: تقييم فعالية التحقيق المصوب في المحاسبة

من أجل معرفة مدى فعالية تنفيذ برنامج التحقيق المصوب في المحاسبة نقوم بتحليل مؤشرات تنفيذ برنامج التحقيق وتقييم وتطور الحقوق الضريبية المسترجعة خلال الفترة 2019 إلى سنة 2022 من خلال الجدول التالي:

الجدول 2: تطور مؤشرات التنفيذ برنامج التحقيق المصوب في المحاسبة

السنوات	2019	2020	2021	2022
البيان				
عدد الملفات المبرمجة	07	06	07	04
مؤشرات تنفيذ البرنامج %7 C	100%	100%	100%	100%
مؤشر تنفيذ البرنامج ضمن آجال المخطط لها %10 C	100%	100%	100%	100%
الحقوق المسترجعة	4558931	3648720	4558931	1238551

المصدر: إعداد الطالبتين بناء على معطيات المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية ميلة

التحليل: من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن مؤشر تنفيذ البرنامج ضمن الآجال المخطط لها جيدة جدا 100% مما يدل على كفاءة فرقة التحقيق مما ساهم بشكل كبير في الرفع من قيمة الحقوق الضريبية المسترجعة بسبب تحسين نوعية الملفات التي تم برمجتها وتحسين ظروف عمل المحققين.

الفصل الثالث: مساهمة عصنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

المطلب الثاني: تقييم فعالية التحقيق في المحاسبة

من أجل تقييم فعالية تنفيذ برنامج التحقيق في المحاسبة نقوم بتحليل تطور مختلف مؤشرات تنفيذ برنامج التحقيق في المحاسبة وتطور الحقوق الضريبية المسترجعة والجدول الموالي يوضح نتائج هذه المؤشرات خلال فترة من سنة 2019 إلى سنة 2022 والحقوق المستحقة.

الجدول 3: تطور مؤشرات التنفيذ برنامج التحقيق في المحاسبة

2022	2021	2020	1019	السنوات البيان
18	18	18	20	عدد الملفات المبرمجة
100%	100%	100%	100%	مؤشرات تنفيذ البرنامج 7% C
100%	100%	100%	100%	مؤشر تنفيذ البرنامج ضمن أجال المخطط لها 10% C
68881910	72385100	63443186	95164779	الحقوق المسترجعة

المصدر: إعداد الطالبتين بناء على معطيات المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية ميلة
التحليل: من خلال معطيات الجدول السابق تبين لنا أن مؤشر تنفيذ برنامج يعتبر جيد جدا ومؤشر إنجاز البرنامج ضمن أجال المخطط لها عرف تطور جيد ودخول مركز الضرائب حيز الخدمة أثر بشكل جيد كل مؤشر التخطيط ومؤشر الإنجاز كما ساهمة في رفع من قيم الحقوق المسترجعة وهذا نظرا لإختيار الجيد للملفات المبرمجة وتوفير ظروف عمل مريحة لفرق التحقيق.

المطلب الثالث: تقييم فعالية التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة

من أجل تقييم مدى فعالية تنفيذ برنامج التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة نقوم بتحليل النتائج المتحصل عليها والخاصة بمؤشر تنفيذ برنامج التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة وأيضا ندرس تطور نسبة الحقوق المسترجعة للفترة من سنة 2019_2020.

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

جدول 4: تطور مؤشرات تنفيذ التحقيق في الوضعية الجبائية الشاملة

السنوات	1019	2020	2021	2022
البيان				
عدد الملفات المبرمجة	06	02	04	04
مؤشرات تنفيذ البرنامج 7% C	100%	100%	100%	100%
مؤشر تنفيذ البرنامج ضمن أجال المخطط لها 10% C	100%	100%	100%	100%
الحقوق المسترجعة	16220350	18120476	9876330	24838950

المصدر: إعداد الطالبتين بناء على معطيات المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية ميلة

التحليل: من خلال قراءة النتائج المبينة في الجدول أعلاه نلاحظ قلة الملفات المبرمجة للرقابة الجبائية الشاملة ويعود هذا النقص إلى الإعتماد على معيار المعاملات العقارية التي قام بها المكلف دون الإعتماد على معايير أخرى أما مؤشر تنفيذ البرنامج و مؤشر تنفيذ البرنامج ضمن الأجال المخطط لها هم جيدون جدا وهذا يدل على كفاءة و قدرت المحققين على تعامل مع هذا النوع من الرقابة رغم أن هذا التحقيق يعتبر الأصعب على الإطلاق و هذا ما تثبتته قمة الحقوق المسترجعة فهي مرتفعة مقارنة بعدد التحقيقات و هذا راجع لحسن إختيار ملفات و إمكانات المادية المتوفرة للمحققين.

المبحث الثالث: فعالية الرقابة الجبائية العامة

من أجل تقييم فعالية الرقابة الجبائية العامة في مديرية الضرائب لولاية ميلة سوف نعتمد على تحليل نتائج مجموعة من مؤشرات التسيير المتعلقة بالرقابة الجبائية مع التركيز على تبيان أثر دخول الهيكل الجديدة للمصالح الخارجية حيز الخدمة على نجاعة عملية الرقابة الجبائية لهذا سوف تكون الدراسة متعلقة بالفترة من سنة 2019 إلى سنة 2020.

المطلب الأول: تقييم فعالية الرقابة الشكلية:

سوف نحاول في هذا المطلب دراسة فعالية عمليات الرقابة الشكلية التي تتم داخل مفتشيات الضرائب من خلال دراسة عمليات الرقابة الشكلية التي تتم على ملفات مختلف المكلفين بالضريبة المستقيدين من

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

امتيازات ضريبية هامة إلا أن الاستفادة من هذه الامتيازات يبقى مرهون بإحترام جملة من الشروط أهمها الإلتزام بتقديم التصريحات المنصوص عليها في القانون الجبائي وتخضع هذه الملفات إلى مراقبة مستمرة هؤلاء المكلفين بالضريبة هم المستفيدين من مختلف برامج التشغيل ودعم الاستثمار ويستفيد المكلفين التابعين لهذه البرامج من الاعفاء من دفع الضريبة على الدخل الاجمالي والرسم على النشاط المهني لمدة 3 سنوات إبتداء من تاريخ نشاطهم . كما يستفيدون من إعفاء من دفع الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لإقتناء التجهيزات الخاصة والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار بشرط تقديم المكلفين بالضريبة لتصريحاتهم بصفة منتظمة والإحتفاظ بالمعدات لمدة 5 سنوات ويمكن دراسة فعالية الرقابة الشكلية بدراسة تطور عدد الملفات التي تسويتها وكذا قيمة الحقوق المسترجعة والجدول التالي يوضح النتائج المتوصل إليها:

الجدول 5: تطور نتائج عمليات الرقابة الشكلية للملفات التابعة لمختلف برامج التشغيل والإستثمار

السنوات البيان	2019	2020	2021	2022
عدد الملفات المعاد تسويتها	1101	1302	1653	1592
الحقوق المسترجعة	832218132	105705288	253738349	145332408

المصدر: إعداد الطالبتين بناء على معطيات المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية ميلة

التحليل: تبين لنا من خلال عدد الملفات الموجودة في الجدول والمعاد تسويتها في تزايد مستمر بسبب عدم إحترام هذه الفئة من المكلفين للإلتزامات التصريحية المنصوص عليها نظرا لنقص الوعي الضريبي لديهم وارتفاع عدد الملفات المعاد تسويتها أدى إلى إرتفاع الحقوق المسترجعة.

المطلب الثاني: تقييم فعالية الرقابة على الوثائق:

المفتشين المسؤولين عن تسيير الملفات الجبائية بمفتشيات الضرائب هم أنفسهم المسؤولين عن تنفيذ برامج الرقابة على الوثائق ويمكن عرض تطور عدد الملفات المبرمجة والمحقق فيها من خلال الجدول الموالي:

الفصل الثالث: مساهمة عصرنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

الجدول 6: تطور عدد الملفات المبرمجة والمنفذة بعنوان الرقابة على الوثائق

السنوات	1019	2020	2021	2022
البيان				
عدد الملفات المبرمجة	22	22	27	25
عدد الملفات المحقوقها	22	22	27	25
نسبة التنفيذ	100%	100%	100%	100%
الحقوق المسترجعة	67403319	17659589	3771742	2415990300

المصدر: إعداد الطالبتين بناء على معطيات المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية ميلة

التحليل: من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الملفات المبرمجة للتحقيق في تزايد ومؤشر التنفيذ 100 % مما يدل على إلتزام المكلفين بالتحقيق بأداء واجباتهم على أتم وجه، الحقوق المسترجعة في تزايد بالنسبة لعدد الملفات ومن خلال هذه النتائج نستنتج أن دخول مركز الضرائب حيز التنفيذ لا يكن له أثر كبير على الاحصائيات وهو ما يجعل مديرية الضرائب مطالبة بالإسراع في رقمنة وعصرنة مختلف هياكلها للتحقيق الضغط على المحققين والمفتشين من أجل إقتراح وتسجيل ملفات أكثر لتحقيق موارد الخزينة.

الفصل الثالث: مساهمة عصنة الإدارة الجبائية في تحسين الرقابة الجبائية

خلاصة الفصل الثالث: تبين لنا من خلال هذا الفصل كيف أن المعلومات الجبائية وبالأخص المحاسبة منها تعتبر ضرورية ومهمة للمؤسسات خصوصا عندما يتعلق الأمر بالقضايا الضريبية فعلية الرقابة الجبائية تتوقف على نوعية المعلومات المحاسبية التي توفرها المؤسسات والتي تساهم في تحديد الوعاء الضريبي لمختلف أنواع الضرائب والرسوم. يتم تجميع المعلومات المحاسبية بما يتوافق مع واقع المؤسسة والتصريح بها في شكل ميزانيات جبائية لدى مصالح الضرائب تتمتع الإدارة الجبائية بصلاحيات الرقابة و التحقيق في هذه التصريحات فقد تأخذ شكل التحقيق الجبائي إذا تبين أن للمراقب أدلة على عدم التصريح ببعض العمليات أو التصريح بشكل غير كافي للإشارة هنا أن عملية التحقيق المحاسبي هدفها الرئيسي ليس هو الاجحاف بالمكلف أو توقيعه بعقوبات إنما الهدف الرئيسي هو الوصول إلى أسس الإخضاع الحقيقية لذلك تعتبر التصريحات المقدمة من طرف المكلف صادقة مبدئيا في إجراء التحقيق.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة :

من خلال دراستنا لموضوع تقييم فعالية الرقابة الجبائية لاحظنا أنه رغم الإصلاحات الضريبية المستمرة من طرف المشرع الجزائري أن التهرب الضريبي والغش الضريبي يزداد بشكل واضح وكبير ويشكل نقطة سوداء في النظام الضريبي الذي يسعه بشكل مستمر من أجل إصلاح المنظومة الضريبية بالرغم من الحق الممنوح للمكلفين بالضريبة والمتمثل في ملاء التصريحات الجبائية والتأكد من مدى صحتها ، لذلك وجب على الإدارة الجبائية أن تلعب دورها في مجال الرقابة الجبائية بتوفير كل الوسائل المادية والبشرية والتشريعية المساعدة على تطوير المعايير الميدانية وخاصة التحقيقات المحاسبية والبحث عن المعلومة ذات الطابع الجبائي التي تتسم بالمصادقية وإن توجه الحكومة نحو عصرنه الإدارة الجبائية وتطوير نظام المعلومات الجبائية وتطبيقه في مجال واسع يشمل جميع التراب الوطني، يسهل من عملية التصريح الجبائي الذي سيدفع بالمكلفين بالضريبة للقيام بواجبهم الضريبية بصورة أفضل وفي المقابل سينخفض الضغط الكبير على الألوان المراقبة خاصة في ظل نقص الموارد البشرية لمراقبة هذه الملفات وبعد دراستنا لموضوع الرقابة الجبائية بكل أشكالها وأهدافها وتطورها وإتمام الدراسة النظرية والدراسة التطبيقية توصلنا إلى النتائج التالية :

تعتبر الرقابة الجبائية أهم ركيزة في النظام الجبائي فهي تأخذ أشكال مختلفة هدفها مكافحة التهرب الضريبي والتصريح بالغش الموجود في الوثائق المقدمة يخول المشرع الجبائي للإدارة الجبائية حقوقا تسمح بعملية الرقابة الجبائية ، كما يمنح ضمانات للمكلفين مقابل تأديتهم للواجبات المفروضة عليهم.

يعاني النظام الضريبي الجزائري من التعقد إضافة إلى ضعف كفاءة الإدارة الجبائية ورغم الإصلاحات التي تم إدخالها إلا أن النظام الضريبي الجزائري مازال بعيدا عن تحقيق الأهداف المرجوة منه.

الاقتراحات والتوصيات :

القيام بحملات تحسيسية وتوعوية من أجل زيادة الوعي الضريبي للمكلفين بالضريبة التوجه بسرعة من أجل رقمنة قطاع الضرائب إن المشاكل التي تعاني منها الرقابة الجبائية نتيجة قلة البرمجة ونقص الإمكانيات المادية والبشرية كان له الأثر من قلة مردوديتها

تطهير الإدارة الجبائية من العراقيل والبيروقراطية والمقاومة ضرورة العمل على تطوير التنسيق بين مختلف المصالح خصوصا المرتبطة ببعضها (الضرائب، الجمارك، التجارة)

ردع المخالفين وتسليط العقوبات الجبائية بدون هوادة ومنعهم من مزاوله النشاط.

الملخص

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مدى تطور وسائل الرقابة الجبائية وتقييم فعاليتها في ظل التطور المستمر للإدارة الجبائية من أجل محاربة ظاهرة التهرب الضريبي التي أصبحت تشكل خطرا على

الخزينة العمومية للدولة التي تحرمها من مبالغ مستحقة على أشخاص مكلفين بالضريبة بموجب نصوص قانونية مستعملين في ذلك طرق مختلفة كإستغلال وجود ثغرات في التشريع الضريبي والسبب هو نقص المكلفين بالضريبة في تحقيق الدفع العام مما يؤثر سلبا على جميع نواحي الحياة وسعيا من المشرع الجبائي في محاربة هذه الظاهرة ، عمل على التطوير المستمر لوسائل الرقابة الجبائية لأنها أهم إجراء يمكن الإدارة من التأكد من صحة التصريحات المقدمة من قبل المكلفين.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الجبائية , الإدارة الجبائية , الرقمنة.

Abstract:

This study aims to shed light on the extent of the development of tax control methods and evaluate their effectiveness in light of the continuous development of the tax administration in order to combat the phenomenon of tax evasion, which has become a threat to the public treasury of the state, which deprives it of amounts owed by persons charged with tax according to legal texts used in This is done through various methods, such as exploiting the presence of loopholes in the tax legislation. The reason is the lack of taxpayers in achieving public payment, which negatively affects all aspects of life. In an effort by the tax legislator to combat this phenomenon, he worked on the continuous development of means of tax control because it is the most important procedure that enables the administration to ensure the validity of Statements submitted by taxpayers.

Key Word: Fiscal control ,Tax administration ,Digitization

قائمة المراجع

قائمة الكتب:

- بن عمارة منصور , إجراءات الرقابة الجائئة والمحاسبة , دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع , الجزائر , 7199 , ص 12.
- العبد صالحى , الوجيز فى شرح قانون الإجراءات الجبائئة , دار هوم , الجزائر 2001 ص 40
سامية العايب , مداخلة بعنوان الإطار القانونى للرقابة الجبائئة و ضوابط إثباتها , الملتقى الوطنى حول الرقابة الجبائئة فى الجزائر , جامعة قالة فى 28,29 أكتوبر 2015 , ص 17
أجمد جامع , علم المالية فن المالية العامة , الطبعة 2 , الجزء 1 دار النشر العربية , القاهرة 1975 ص 244-255
- مصطفى عوادى , نصر رحال , الغش و التهرب الضريبى فى النظام الضريبى الجزائرى , مطبعة سخري النشر و التوزيع الجزائر , 2010-2011 ص 10
على زغود , المالية العامة , ديوان المطبوعات الجامعية , بن عكنون الجزائر , طبعة 2016 , ص 209-210
عبد المنعم فوزى , المالية العامة و السياسات المالية , دار النهضة العربية للطباعة و النشر مصر , 1994 , ص 87
عادل فليح العلمى , المالية العامة و التشريع المالى الضريبى , ط1 دار النشر الحامد للنشر و التوزيع الأردن , 2007 , ص 116
مراد ناصر التهرب و الغش الضريبى فى الجزائر , دار النشر و التوزيع الجزائر 2004 , ص 9
سوزى عدلى ناشد , ظاهرة التهرب الضريبى الدولى و أثرها على إقتصاديات الدول النامية , دار المطبوعات الجامعية , الإسكندرية 1999 , ص 25
مراد ناصر , فعالية النظام الضريبى بين النظرية و التطبيق , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر ص 154
- المرسى اليد حجازى , مبادئ الإقتصاد العام , الكتاب 2 , الدار الجامعية للطباعة و النشر 2000 ص 96
طارق الحاج , المالية العامة الطبعة 1 , دار صفاء للنشر و التوزيع , عمان الأردن , 1999 , ص 84
أحمد نعيمة ظاهر الجحيشى , وأ ذ ميثم إسماعيل , دراسة تحليلية لأسباب و طرق قياس التهرب الضريبى فى الهيئة العامة للضرائب فى العراق للمدة 2013-2021 باحث إقتصادى فى الجامعة المستنصرية , كلية الإدارة و الإقتصاد , تدريسي فى الجامعة المستنصرية , كلية الإدارة و الإقتصاد ص 5
زينب حسين عوض الله , مبادئ المالية العامة , دار الجامعة الجديدة الإسكندرية , 2008 ص 129
أحمد عبد العزيز الشرقاوى , السياسة الضريبية و العدالة الإجتماعية , معهد التخطيط القومى القاهرة , مصر 1981 ص 10

عامر ابراهيم قندلجي، علاء الدين عبد القادر الجناي، نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات ،
الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان الأردن، 2008، ص 34 - 35

قائمة المجالات:

عبد الرحيم لواج، منير لواج ، دور التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية في الكشف عن الوعاء
الحقيقي للضريبة و إدارة الأعمال ، المجلد 8 ، العدد 1 جامعة زيان عاشور الجلسة 2022، ص 93
سيد أعر محمد، الضمانات الممنوحة للمكلف بالتحقيق الجبائي ،مجلة الواحات و البحوث و الدراسات
المجلد 13، العدد 2 جامعة غرداية، الجزائر 2020 ص 8-9
طلحة مختار ،احمد. 2019 ، قياس أثر إصلاح هياكل الإدارة الجبائية على جودة الخدمة العمومية ،
مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد 4 ، العدد 3 ، الجزائر، ص136/ 137
بوزيان فيصل ومحي الدين محمود عمر، عصرنة الإدارة الجبائية كآلية لتعزيز الثقة وتحسين الخدمات
المقدمة للمكلفين بالضريبة، مجلة دراسات اقتصادية ، المجلد 21، العدد 01، 30-06-2021 ص 154
بوعلام ولهي ، عائشة بن عثمان ، تقييم الرقابة الجبائية في ظل تبني مؤشرات الأداء ، دراسة حالة
المديرية الفرعية للرقابة الجبائية للفترة (2011- 2015) مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم
التجارية، العدد 17- 2017 جامعة المسيلة ص 146- 157
ديف مصطفى بن سعيد لخضر ، 2022، حتمية التحول الرقمي في الجزائر، وأفاقها في ظل تداعيات
أزمة كورونا ، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية المجلد 06، العدد 01، ص 355
احمد ركي، سمير عماري، واقع وأفاق عصرنة الإدارة الفرنسي بالجزائر ، مجلة أرصاد للدراسات
الاقتصادية والادارية، العدد 02 2022 ص 25
سعيد بن شهرة ،عمر قمان عصرنة المنظومة الجبائية الجزائرية كسبل لتنفيذ النظام الجبائي وتطويره،
و مجلة إقتصاد المال و الأعمال، العدد 4 ، 2022 ص 257, 273
صلحة مختار ورحماني أحمد، قياس أثر إصلاحات هياكل الإدارة الجبائية على جودة الخدمة العمومية
،مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد 4 ، العدد 2019/01/1263
عمر حوتية رحاب فايز أحمد سيد 2020، المكتبات الجامعية الرقمية كنموذج للتحويل نحو العمل في
البيئة الرقمية ، مجلة بيلوفيليا للدراسات المكتبات و المعلومات العدد 05 . ص 17

أطروحات و مذكرات:

أحلام بن صفي الدين ، الرقابة الجبائية ، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة دكتورة دولة و مؤسسات
العمومية كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 2013-2014 ص12
اخليفة اسعيد، الرقابة الجبائية، مذكرة ماستر في الحقوق، تخصص القانون الإداري، جامعة بسكرة،
الجزائر، 2013_2014، ص 19.

آية بلقاسم لامية ، آليات و إجراءات الرقابة الجبائية في الجزائر و دورها في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية المالية و البنوك جامعة 2013-2014 ص 31

أحمد فنديس ، الرقابة الجبائية في الجزائر، دار الجانعة الجديدة، الجزائر 2018 ، ص 227-228
فاطمة زعزوعة ، الحماية القانونية الممنوحة للأشخاص الخاضعين للضريبة ، أطروحة دكتوراه، (غير منشورة) في الحقوق -كلية الحقوق، جامعة تلمسان الجزائر 2013 ص 184
يدو لويزة ، قاري حياة، الغش الضريبي و آليات مكافحته مذكرة ليسانس ، معهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير 2010-2011 ص 34
أوهيب بن يالمة ياقوت، الغش و التهرب الضريبي، مذكرة الماجستير ، كلية الحقوق و العلوم الإدارية ، جامعة الجزائر ، 2002-2003 ، ص 8
فلاح محمد ، السيادة الجبائية الأهداف و الأدوات (بالرجوع إلى حالة الجزائر) أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 2006، ص 77
طايب زين الدين، وزوش مصطفى ، دور عصنة الإدارة الجبائية في تحسين التصريحات الجبائية في الجزائر، مذكرة ماستر ، جامعة برج بوعريش 2021 / 2022
نوفل حديد ، تكنولوجيا الانترنت وتأهيل المؤسسة للإندماج في الاقتصاد العالمي، أطروحة دكتوراه دولة (غير منشورة) كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2006 ص 53
العياشي عجلان ، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء و التحصيل 1992، 2009 حالة ولاية المسيلة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، فرع التحليل الاقتصادي ، جامعة الجزائر 2006 ص 59

رماح للبحوث و الدراسات العدد 37 ، أكتوبر 2019 ص 247
من 1 أكتوبر إلى 30 مارس من الساعة السادسة صباحا حتى السادسة مساء

ملتقيات والمحاضرات:

ولهي بوعلام "مداخلة بعنوان نحو إطار مقترح لتفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من آثار أزمة، حالة الجزائر 2009 ملتقى الأزمة المالية و الاقتصادية جامعة سطيف 20_10_2009، ص 7
محمد حمو منور أوسيرير _ محاضرات في الجباية المؤسسات مع التمارين المحولة ص 201
مديرية عامة لضرائب ، ميثاق مكلفين بضريبة الخاضعين لرقابة الجبائية ، وزارة المالية ، الجزائر 2006
بوشري، عبد الغاني ،فعالية الرقابة الجبائية واثرها في مكافحة التهرب الضريبي ،ص 89.
آكلي نعيمة " مداخلة بعنوان فعالية الرقابة الجبائية في ظل نظام معلوماتي جبائي ، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر يومي 28 - 29 أكتوبر 2015 جامعة تيزي وزو ص 8

القوانين و المواد:

المديرية العامة للضرائب, قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2021, المادة 21, وزارة المالية الجزائر ,
ص11

المديرية العامة للضرائب قانون الإجراءات الجبائية المادة 2023, ص 17
المادة 01-93 من قانون الإجراءات الجبائية معدل بموجب المواد 40 من قانون المالية 2005, المادة
48 من قانون المالية 2010 و المادة 42 من قانون المالية 2012

المادة 04-21 من قانون الإجراءات الجبائية معدل بموجب المادة 41 من قانون المالية لسنة 2007
حميد بوزيدة, جباية المؤسسة, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, ص38
مرسوم تنفيذي 60/91 بتاريخ 23 فيفري 1991

المادة 24 من القرار المؤرخ في 12 جويلية الجريدة الرسمية رقم 79 سنة 1998
الأمر 91 / 60 بتاريخ 23 فيفري 1991 جريدة رسمية 9 سنة 1991
المادة 2 المرسوم التنفيذي 2005-494 مؤرخ في 12/26/2005 جريدة رسمية عدد 84 / 2005
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الوزارة المالية ، رسالة المديرية العامة للضرائب، العدد رقم
75 /2014

مصادر أجنبية:

_Philippe Bartheleny , travail au noir une économie souterraine un état de la
recherche, travail et emploi 1986, p30

_KHarroubi kamel et ben bayer Habib, modernisation de l'administration on
fiscale: une priorité d'extrême urgence ,Bean journal of économie sudies, volume
N:01 january 2017 p 18

_Taufik karniawan, modernization of thé tax Administration system :
Atheoretical Review of improving tax capacity. E3s Web of conférence
73.10022 Icenhs 2018 p01

_El Hadji Dialigué Bà, Procédures fiscales : Sénégal , L'Harmattan , 2016,p11

_Ahmed Hamimi , L'audit constable et financier , édution Berti ,Algérie 2001
p172

_Uenrstree des finonces de l'Algérie, 2005 ,p01 , indicateurs des perfomance des
services fiscaux , Algérie munstrede finances d'Algérie

_Bernard salanie theroie économique de la fiscalitééd economica france, 2002,
p67.68

_Abdelkader Rachedi, l'impact des tic sur l'entreprise, mémoire magister,
nnivrsite de saida. 2017 p26

مواقع الإلكترونية:

ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، مديرية الأبحاث والتدقيقات، المديرية العامة للضرائب، وزارة
المالية، الجزائر، 2017، تاريخ الاطلاع 2024/5/8 الساعة 14 ص8

<https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-smartslider3/2014-03-24-14-23-8/chartes>

رسالة المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، نشرة شهرية ، العدد رقم 73/2014 ص 10

رسالة المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، نشرة شهرية ، العدد رقم 81/2014 ص 07

www.mfdgi.gov.dz,09/05/2024,10:47

موقع المديرية العامة للضرائب ، مركز الضرائب رسالة رقم 10 سنة 2002

قائمة الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Avis de prorogation de la durée de la VASFE

Madame, Monsieur.....

Conformément aux dispositions de l'article 21-4 du code des procédures fiscales, j'ai l'honneur de vous informer que la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble engagée suivant l'avis de vérification N° du sera prolongée au delà de la période légale (une année) pour le motif ci-après:

- Trente (30) jours pour répondre aux demandes d'éclaircissements ou de justifications adressées avec accusé de réception le (Article 19 du code des procédures fiscales) ;
- Trente (30) jours supplémentaires pour permettre à l'administration centrale, d'obtenir les relevés non fournis et/ou recevoir les renseignements demandés aux autorités fiscales étrangères ;
- Deux(2) ans pour découverte d'une activité occulte en cours de contrôle.

Ainsi le délai légal qui devait expirer le est prorogé au

Veuillez, agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Nom, prénom et grade des vérificateurs

REPUBLICQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

A

Le

Avis de Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre le à H, à l'effet de vérifier au titre des exercices , , , l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après, désignés :

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

- (1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques et de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des Procédures Fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification de comptabilité ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser les noms, prénoms, grades des vérificateurs, la date et l'heure de la première intervention, la période à vérifier, les droits, impôts, taxes et redevances concernées, les documents à consulter et mentionner expressément, à peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister par un conseil de son choix au cours du contrôle.

En cas de changement des vérificateurs, le contribuable est tenu informé.

En cas de contrôle inopiné tendant à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation ou de l'existence et de l'état des documents comptables, l'avis de vérification de comptabilité est remis au début des opérations de contrôle.

L'examen au fond des documents comptables ne peut commencer qu'à l'issue du délai de préparation précité.

Article 20-5 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place de livres et documents comptables ne peut s'étendre sur une durée supérieure à trois (3) mois, en ce qui concerne :

- les entreprises de prestations de services, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 1.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés ;
- toutes les autres entreprises, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 2.000.000 DA, pour chacun des exercices vérifiés.

Ce délai est porté à six (6) mois pour les entreprises ci-dessus, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas respectivement 5.000.000 DA et 10.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés.

Dans tous les autres cas, la durée de la vérification sur place ne doit pas dépasser neuf (9) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il ya transferts indirects de bénéficiés au sens des dispositions de l'article 141 bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

La durée du contrôle sur place n'est pas opposable à l'administration pour l'instruction des observations ou des requêtes formulées par le contribuable après la fin des opérations de vérification sur place.

En outre, les durées de contrôle sur place fixées ci-dessus ne sont pas applicables dans les cas de manœuvres frauduleuses dûment établies ou lorsque le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou n'a pas répondu dans les délais aux demandes d'éclaircissement ou de justification prévues à l'article 19 ci-dessus.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur, Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

CONVOCATION POUR ARBITRAGE

Conformément aux dispositions des articles 20-6 et 21-5 du Code des Procédures Fiscales, et suite à votre réponse à la notification de redressement du parvenue à mes services le dans laquelle vous sollicitez l'arbitrage auprès de

Nous avons l'honneur de vous inviter dans nos bureaux sis au le à H minute(s) pour assister à la réunion d'arbitrage.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix (Art 20-4 du Code des Procédures fiscales).

Veillez, agréer, Mme, Mr l'expression de notre parfaite considération.

Nom/prénom et qualité du signataire

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

OBJET/ Droit de communication

Dans le cadre de l'exercice du droit de communication prévu par les dispositions des articles 45 à 63 du code des procédures Fiscales , je vous prie de bien vouloir me communiquer les informations suivantes concernant: M

Veillez croire, Mr.....en l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Fiche de début des travaux
de Vérification

..... Le

Numéro de l'affaire

Numéro d'identification Fiscale.....

Nom / Prénom ou raison sociale.....

Activité.....

Adresse.....Tel.....

Avis de vérification N°.....du.....

Remis-le.....

Période à vérifier duau.....

Noms, prénoms et grades des agents vérificateurs :

.....

.....

Date de début des travaux préparatoires.....

Date du contrôle inopiné (1).....

Date d'intervention sur place (Contrôle au fond).....

Chef de brigade

Nom/ Prénom et grade des vérificateurs

(1) à remplir en cas de contrôle inopiné

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Fiche de fin des travaux

de Vérification

.....Le.....

Numéro de l'affaire

Numéro d'identification Fiscale.....

Nom / Prénom ou raison sociale.....

Activité.....

Avis de vérification N°.....du.....

Date de fin des travaux sur place.....

Date de notification des résultats de la vérification.....

Date de notification de la position définitive de l'administration.....

Chef de brigade

Nom/Prénom et Grade des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.
N°

A

Le.....

MISE EN DEMEURE

Par avis de vérification de comptabilité N° du dont vous avez accusé réception le vous êtes dans l'obligation de produire l'ensemble de vos livres et documents comptables.

En conséquence, et conformément aux dispositions de l'article **20-9** du Code des Procédures Fiscales, un procès-verbal portant N° du constate le défaut de présentation de ces documents.

A cet effet, pour nous permettre d'effectuer ce contrôle, je vous invite à la mise à disposition de ces documents dans un délai de huit (08) jours à partir de la date de réception de cette lettre.

Le non respect de cette obligation conduira l'administration Fiscale à procéder à une taxation d'office à votre encontre, conformément aux dispositions de l'article **44** du Code des Procédures Fiscales.

Je vous prie de recevoir, Madame/Monsieur
l'assurance de ma considération distinguée.

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de redressement définitive
Suite à la vérification de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,.....

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du
et du..... en réponse à la notification de redressement N° du et la
notification complémentaire / rectificative N°..... du

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
 Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
 Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, Prénom et Grade
des vérificateurs

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec A.R. N°

A

Le

Notification Complémentaire <input type="checkbox"/> Rectificative <input type="checkbox"/> de Redressement Suite à la vérification de comptabilité
--

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° du , vous avez fait l'objet d'une vérification de comptabilité au titre des exercices , , , , se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés : , dont une notification initiale n° du vous a été transmise et/ou remise.

Compte tenu de nouveaux éléments, en vertu des dispositions de l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments déjà notifiés, servant de base au calcul de certains impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposer, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de (40) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressement envisagées. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Art 20-6 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de willaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications en vertu des dispositions l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi. Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Art 20-4 du Code des Procédures Fiscales). La présente notification comporte feuillets y compris celui-ci. Veuillez agréer Madame, monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.
N°

A

Le

Notification de Redressement
Suite à la vérification de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° du , vous avez fait l'objet d'une vérification de comptabilité au titre des exercices , , , , se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence , nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certain impôts , droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôt pour les motifs exposés dans la présente notification .

Vous disposer, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de 40 jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressement envisagées. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Art 20-6 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de willaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications en vertu des dispositions l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi. Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Art 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte.....feuillets y compris celui-ci.

Veillez agréer Madame, monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Le

Procès Verbal de Constat
Matériel des Eléments Physiques d'Exploitation
(Art. 20/4 CPF)

Nous soussigné (s)

Nous nous sommes rendus en date duàHeures minutes

dans les locaux professionnels de sise au

..... représentée par monsieur

..... en sa qualité de

Suite à la remise, contre accusé de réception, de l'avis de vérification N°.....
du nous l'avi ons informé que nous allons procéder à la constatation matérielle des
éléments physiques de l'exploitation y annexés.

L'intéressé (e) a assisté (e) à ce contrôle inopiné: Oui Non

Nom/ Prénom du gérant ou de son
représentant légal (1)

Nom/ Prénom et Grade
des vérificateurs

(1) Mention doit être portée sur le PV en cas de refus de signature.

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Procès Verbal

De fin des travaux de vérification sur place

Nous soussignés,.....

Vérificateur (s) de comptabilité dressons par le présent, un PV de constat de fin des travaux de vérification sur place au nom de l'entreprise..... exerçant l'activité de.....

Sise au....., conformément aux dispositions des articles 20/5 et 20/4 bis du Code des Procédures Fiscales, portée à sa connaissance suivant avis de vérification N°..... du.....

Fait à..... le.....

L'intéressé a signé : Oui Non

Nom/prénom/qualité du signataire vérificateur (s)

Nom/Prénom/Grade de(s)